

تقرير حالة المرأة المصرية خلال عام 2010

تحت عنوان :

حقوق مؤجلة في مجلس الدولة وحقوق مؤقتة في البرلمان

إشراف وتحرير

نهاد أبو القمصان

رئيسة المركز المصري لحقوق المرأة

إعداد

وحدة الإعلام والبحوث بالمركز

مقدمة

تصدر رفض مجلس الدولة المصرية تعيين النساء كقاضيات المشهد العام في النصف الأول لعام 2010 , ولكن سرعان ما تراجع في النصف الثاني ليحل محله دخول المرأة البرلمان لمدة مؤقتة في ظل نظام الكوتا كما شهد هذا العام أحداثا عديدة تمحورت حول المرأة سلبا وإيجابا وإن كان معظمها سلبيا يعبر عن تراجع اجتماعيا للمرأة المصرية ، حيث يتم اعتبار شغل النساء لأي منصب لم تشغله امرأة من قبل , سواء رفيع أو متواضع هو منحة سياسية وتسامح اجتماعي وليس حق من حقوق المواطنة في دولة من المفترض أن تكون المعايير قائمة على الكفاءة .

تعيين امرأة هنا أو هناك يشار إليه بالبنان رغم عدم تعديه حالات فردية لكن يغطي على واقع أصبح ضاغطا على المرأة ويجعلها رهينة المحبسين , أزمات سياسية واقتصادية يعانى منها جميع أفراد المجتمع , أزمات نوعيه تعانى منها النساء لكونهن نساء يدفعن ثمنا مضاعفا من التمييز والعنف وغياب الحماية

فعلي مستوى المناصب القيادية وصنع القرار ، تم تعيين سيدة رئيساً لجامعة طنطا لتصبح بذلك ثاني سيدة تتولي منصب رئاسة جامعة مصرية ، كما تم تعيين بعض النساء في مهن لأول مرة ، حيث تم تعيين أول ماذونه في صعيد مصر، وكذلك تعيين امرأة رئيساً لجهاز مدينة في بيئة المجتمعات العمرانية الجديدة، وترقية ثلاث سيدات لمنصب نائب رئيس جهاز بهيئة التنمية العمرانية الجديدة ، كما تم تعيين عدد من السيدات مديرات لمراكز الشباب في أجواء من الرفض من بعض أصحاب المصالح في هذه الإدارات

أما عن الحراك الاقتصادي ، فقد وصف البعض عام 2010 بأنه عام الاعتصامات ولاسيما في النصف الأول منه ، حيث تصاعدت حدة الاحتجاجات و الإضرابات المعبرة عن حالة الاحتقان الجماعي التي يعانيها الشعب المصري بجميع فئاته ، وظهرت المرأة في اعتصامات خاصة بها باعتبارها جزء من قوة العمل أو تضامنا مع الزوج، وقد تعددت هذه الإضرابات علي مختلف المستويات، علي المستوى الطبي والتعليمي والمهني وغيرها ، كما تصدر المشهد عددا من الاعتصامات احتجاجا علي التحرش والاعتداءات الجنسية

ومع زيادة معدلات العنف ضد المرأة، زادت مشكلة انتحار الفتيات، وقد بلغت حالات الانتحار هذا العام 54 حالة ، أنقذ منهن عشرون بينما لاقت 34 فتاة مصرعها ، وقد تنوعت الأسباب ما بين محاولة المرأة التخلص من العنف الواقع عليها سواء من الزوج أو من الأهل ، أو بسبب سوء الحالة الاقتصادية والمناخ العام الذي لا يوفر للمرأة بشكل خاص فرصة عمل تضمن لها حياة كريمة .

فضلا على زيادة عدد جرائم العنف التي ارتكبت بحق المرأة في النصف الثاني عن سابقتها في النصف الأول ،وقد بلغ إجمالي عدد جرائم العنف ضد المرأة التي أعلن عنها في الصحف هذا العام 1306 جريمة ، جاءت جرائم التحرش الجنسي في مقدمة هذه الجرائم بعدد 933 جريمة ونسبة بلغت 71.4%، ومن اللافت هذا العام انتشار التحرش الجنسي بطالبات المدارس ،حيث طالعتنا الصحف بعدة أخبار حول محاولة عدد من الشباب اقتحام المدارس للتحرش بالفتيات أو التحرش بهن بالفعل داخل المدارس من قبل الزملاء أو المعلمين ، كما تكررت حوادث الاعتداءات الأمنية علي الطالبات الجامعيات من قبل الحرس الجامعي ما بين تحرش وضرب واحتجاز ، كما أن هناك ارتفاعا مطردا في جرائم العنف ، فقد جاءت جرائم العنف الأسري في المرتبة الثانية بعدد 140 ونسبة بلغت 10.7%، ومن الخطير في الأمر تزايد التسامح الاجتماعي تجاه العنف الأسري ، فبحسب تقرير مسح النشء والشباب 2010 الذي أجراه مركز المعلومات تبين أن ثلثي الشباب يرون أن ممارسة العنف الأسري له ما يبرره في بعض المواقف.

احتلت جرائم الاغتصاب المرتبة الثالثة من الجرائم المعلن عنها بعدد 98 جريمة ونسبة بلغت 7.5%، ثم جرائم الشرف بعدد 84 جريمة ونسبة بلغت 6.4%، ثم العنف من طرف أممي بعدد 29 جريمة ونسبة وصلت إلي 2.2% وأخيرا العنف المؤسسي بعدد 22جريمة ونسبة وصلت إلي 1.6% ، فضلا عن جرائم العنف النفسي والتي لا تقل في خطورتها عن الألم البدني، فضلا عن الجرائم المعلوماتية التي تزدادا بسبب انتشار الوسائل التكنولوجية الحديثة والتي يسيء الكثيرون استخدامها ، والإهمال الطبي الذي يغتال حياة النساء ..

ولم يغب استخدام النساء كوقود لفتنة طائفية ، كان ذلك اثر اختفاء غير قسري لعدد من الفتيات المسيحيات فضلا عن اختفاء زوجة كاهن والتي ظهرت بعد ذلك ليتأكد أنها كانت في ضيافة احد أقاربها، ففي الوقت الذي احتدت قوة المسيرات الداعمة لهؤلاء المختفيات بإرادتهن " باستثناء وفاء قسطنطين " من الطرفين المسيحي والاسلامي ، تعاني عشرات الآلاف من الفتيات المقيمت في الشارع " أبناء وأمهات الشوارع " أو من سقطت منازلهن من البقاء في العراء عرضه لكافة أنواع الانتهاكات الإنسانية والجنسية والمؤسسية .

أما بالنسبة للمرأة العربية فلا زالت ترزخ تحت وطأة العنف والتمييز ، ففي السودان تم جلد فتاة في أحد مراكز الشرطة بالخرطوم بطريقة وحشية بسبب ارتدائها للبنطلون ، وفي السعودية ما زالت الفتاوى التي تحرم المرأة من أبسط حقوقها في العمل والحياة مستمرة مثل فتوى تحريم عمل المرأة "كاشير" فضلا عن استمرار زواج الفاصرات ، وعلي الرغم من ذلك لم تستسلم المرأة العربية ودخلت الانتخابات التشريعية في أكثر من بلد

للحصول علي حقها في المشاركة السياسية وصنع القرار ،كما تألقت المرأة العربية هذا العام في مجال الثقافة الأدب ، فهناك سبع كاتبات عربيات ضمتهن قائمة جائزة اليوكر العالمية في نسختها العربية لسنة 2011 ، أما علي مستوي العالم فقد تصدر العنف الوحشي ضد النساء في العالم الاسلامي المشهد ، ففي إيران صدر حكم برجم امرأة حتى الموت بسبب اتهامها بالزنا، وذلك بعد الحكم عليها بالسجن ، وفي أفغانستان قطع أنف فتاة عقابا لها علي فرارها من منزلها الزوجي فضلا علي عدد من الفتاوى التي تسيء للمرأة و للإسلام في أن واحد ، في الوقت الذي تصدرت فيه النساء المشهد السياسي في العديد من الدول بلغ ذروته بوصول سيدتين لمنصب رئيس الجمهورية في كل من البرازيل وكوستاريكا..

ويتناول هذا التقرير رسدا لأوضاع المرأة المصرية من واقع التقارير الدولية والمحلية والصحف اليومية "جريدة الأهرام، الأخبار، الجمهورية ، المصري اليوم، الدستور، نهضة مصر، الوفد، الشروق، الأحرار ، الحياة" فضلا عن عدد من الصحف الأسبوعية مثل " الأسبوع ، اليوم السابع" وكذلك عددا من المجالات الأسبوعية التي تناقش قضايا المرأة

ويعكس التقرير رسدا لواقع المرأة المصرية والعربية وعلي المستوي الدولي لعام 2010 في كافة المجالات

محتويات التقرير :

أولا : المشاركة السياسية للمرأة وتولي المناصب العامة

• مجلس الشورى

• مجلس الشعب

ثانيا : المرأة في الأحزاب

ثالثا : مجلس الدولة

رابعا : المرأة في الحياة الاقتصادية

خامسا : الوصول للعدالة والحرية الشخصية والمساواة في الفرص

سادسا : تعليم الفتيات

سابعا : عمل المرأة

ثامنا :اضرابات واعتصامات

تاسعا :أوضاع المصريات بالخارج

عاشرا : العنف ضد المرأة

• جرائم التحرش الجنسي

• جرائم العنف الأسري

• جرائم الاغتصاب

• جرائم الشرف

• العنف من طرف امني

• العنف النفسي

حادي عشر :استخدام النساء كوقود لفتنة طائفية

ثاني عشر :ختان الإناث

ثالث عشر: الاتجار بالبشر
رابع عشر: أحوال شخصية
خامس عشر: مشاريع قوانين خاصة بالمرأة
سادس عشر: قوانين تم إقرارها
سابع عشر: فتاوي المرأة
ثامن عشر: دراسات وتقارير
تاسع عشر: المرأة في الإعلام ودور المجتمع المدني
عشرون: بعض أخبار المرأة في المنطقة العربية
الحادي والعشرون: المرأة في العالم
الثاني والعشرون: التوصيات

أولاً: المشاركة السياسية للمرأة وتولي المناصب العامة :-

أشار تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي حول المساواة بين الجنسين 2010 إلى تأخر وضع مصر في التغلب على الفجوات الموجودة بين الجنسين حيث احتلت مصر مكانة منخفضة للغاية مقارنة بباقي دول العالم (125 من 134 دولة) فيما يتعلق بالفجوة بين الجنسين في التمكين السياسي في عام 2010.

كما أشار تقرير فريدم هاوس " بيت الحرية " حول المرأة منطقة الشرق الأوسط نهاية عام 2009 عن وضع المرأة في مصر في مجال الحقوق السياسية والصوت المدني إلى قمع الحكومة للاحتجاجات ضد الممارسات غير الديمقراطية ، مما كان له تأثير على الرجال والنساء على حد سواء. وأنه لم يشارك في انتخابات السنوات الأخيرة سوى القليل من النساء كمرشحات وناخبات كما أشار إلى موافقة البرلمان على تشريع يحدد حصة المرأة في مجلس الشعب. كما أشار التقرير إلى ما تميزت به الانتخابات عموماً من تزوير الأصوات وأعمال عنف وغياب واضح للأمن كما أنه كانت هناك مضايقات من قبل بلطجية مستأجرين للمرشحات ووجهوا لهن ألفاظاً نابية تضمنت عبارات تطعنهن بالانحلال الجنسي وأبعدت بعض العاملات في الحملات الانتخابية والناخبات عن مراكز الاقتراع في بعض الحالات بسبب تأييدهن للمرشحات

علي الرغم من استقبال عام ، 2010 وسط حالة من الحراك السياسي التي واكبت تصاعد الحديث مع بداية العام عن الإصلاح السياسي وظهور تحالفات وائتلافات ساعية إلى إعادة الحياة السياسية المصرية إلى مسارها الصحيح ، ومن ملامح هذا الحراك السياسي مشهد إعلان المعارضة دخول انتخابات الشورى و الانتخابات البرلمانية بتحالف يضم كافة الطوائف السياسية ويبلغ قوامه اثني وعشرون حزب وحركة سياسية

و بالرغم من أنه لا توجد قيود دستورية، أو قانونية على مشاركة المرأة سياسياً في الأحزاب والبرلمان والحكومة.. الخ، حيث النظامان الدستوري ، والقانوني المصري يؤسسان للمواطنة والمساواة، إلا أن هناك ثمة فجوة بين قانون الدولة وقانون الأعراف والتقاليد في مصر، تؤثر على مساحات مشاركة المرأة ، إن القيود الثقيلة التي تحد من دور المرأة السياسي في مصر ليست ناتجة فقط عن الأعراف والتقاليد بل يغذيها ويدعمها الصراع السياسي بين الجماعات السياسية الحديثة والسلفية في المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية

1- مجلس الشورى:-

كانت انتخابات مجلسي الشورى والشعب التي جرت هذا العام هي الانتخابات الأهم في تاريخ الحياة المصرية، لأنه بناء على نتائجها سيتحدد المرشحون لانتخابات رئاسة الجمهورية التي ستجري في العام المقبل 2011، مما شجع الأحزاب المصرية في المشاركة في الانتخابات.

وصل عدد السيدات اللاتي ترشحن فعليا في انتخابات الشورى إلي 16 مرشحة وكن كالتالي:

- ❖ فيفي أحمد علي محمد، مستقل_ محافظة القاهرة
- ❖ هدي محمد أمين فارس ،مستقل -محافظة حلوان
- ❖ أمال رزق احمد زغلول، مستقل -محافظة البحيرة
- ❖ عواطف السيد السيد عبد الفتاح ، مستقل _ طلخا محافظة الدقهلية
- ❖ ناهد عبد اللطيف سالم ، مستقل _ محافظة القليوبية
- ❖ نعمة جلال سيد ، حزب الأحرار الاشتراكيين _ سنوراس الفيوم
- ❖ فائزة محمد عبد الله خليل ، مستقلة- قوص قنا
- ❖ هدي أحمد يوسف ،حزب التجمع- قنا
- ❖ زينب محمد جمعة ، مستقل- قنا
- ❖ أميرة عبد الفتاح ، مستقل_ المنيا
- ❖ هدي طبلاوي ، الحزب الوطني _ كفر الشيخ

أما عن المتنازلات عن الترشيح بعد تقديم أوراقهن:

- ❖ هدي إبراهيم علي نصار في محافظة الشرقية
- ❖ منال مبارك في محافظة السويس
- ❖ أحلام أبو بكر علي جمعة في محافظة المنيا
- ❖ سثيرة محمد جاد عمال مستقل كفر صقر الشرقية
- ❖ ابتسام زيدان محافظة مستقل أسوان

والملاحظ لتلك البيانات يجد أنه من بين 24 حزبا سياسيا بمصر لم يتم ترشيح سيدات علي قوائم الأحزاب سوي ثلاثة أحزاب فقط هم حزب التجمع وحزب الأحرار والحزب الوطني ، وتبخرت كل وعود الأحزاب بترشيح سيدات علي قوائمها.

وقد أسفرت الانتخابات عن فوز امرأة واحدة بالانتخاب هي هدي طبلاوي مرشحة الحزب الوطني في كفر الشيخ ، وقد صدر قرار جمهوري بتعيين 44 عضوا من بينهم 11 سيدة في المجلس، وقد اشتملت التعيينات اثنتان من السيدات الأقباط ، وهن:

- ❖ إجلال عبد المنعم حافظ
- ❖ إيفا هابيل كيرلس
- ❖ سامية شنودة جرجس

- ❖ عالية محمد عبد المنعم المهدي
- ❖ عزيزة أحمد يوسف
- ❖ علا عمر مختار
- ❖ فرخنده محمد حسن
- ❖ منال حسين عبد الرزاق
- ❖ هدي محمد رشاد عبد العزيز
- ❖ سلوى شعراوي جمعة
- ❖ سهام محمد عز الدين صالح

2- مجلس الشعب :-

مثلت الانتخابات البرلمانية التي جرت هذا العام (2010) محطة بالغة الأهمية لأنها شهدت تطبيقاً لنظام الكوتا لأول مرة بعد تعديل القانون رقم 38 لسنة 72 في شأن مجلس الشعب. والذي أقر بتقسيم دوائر انتخابية إضافية لانتخاب 64 عضواً، يقتصر الترشيح فيها على المرأة، ويكون ذلك لفصلين تشريعيين، بحيث ينتخب عن كل دائرة عضوان يكون أحدهما على الأقل من العمال والفلاحين، وتحدد جميع هذه الدوائر طبقاً لقانون خاص بذلك. جدير بالذكر انه تم تطبيق الكوتا في مصر سابقاً في عام 1979 .


فتح قانون تخصيص المقاعد شبيهة النساء للمشاركة السياسية ، إذ أن أرقام الترشيحات الأولية أشارت إلي أن إجمالي المتقدمات للمنافسة علي الكوتا بلغ 1047مرشحة

الحزب	الوطني	التجمع	الوفد	إخوان	الناصرى	الإجمالي
المتقدمات للترشيح	992	10	13	25	7	1047


وذلك بدون أعداد النساء من ائتلاف الأحزاب المصرية و الذي يضم 7 أحزاب ويرشحون 350 مرشحاً وكذلك النساء اللاتي قررن التقدم كمستقلات .

وبمقارنة الأرقام الواردة بترشيحات أعوام (2000-2005) نجد ارتفاع مؤشر زيادة مشاركة النساء في العملية الانتخابية علي مستوي المرأة كمرشحة

انتخابات أعوام	2000	2005	2010
إعداد المرشحات	121	127	1047



شكل بياني يوضح ارتفاع مؤشر مشاركة النساء في العملية الانتخابية




ترشيحات النساء طبقا للموقع الجغرافي

بنى سويف	2	2
المنيا	3	2
أسيوط	4	1
سوهاج	5	1
قنا	7	3
الأقصر	---	---
أسوان	-	2
مطروح	1	1
الوادى الجديد	-	1
البحر الأحمر	1	2
شمال سيناء	1	3
جنوب سيناء	3	4
الإجمالي	127	121

المحافظة	ترشيحات النساء		
	2010	2005	2000
القاهرة	33	20	18
حدوان	40	---	---
الإسكندرية	16	13	12
بورسعيد	7	6	4
الإسماعيلية	14	2	3
السويس	16	2	3
القليوبية	22	7	3
الشرقية	30	8	8
الدقهلية	300	8	7
دمياط	25	1	1
كفر الشيخ	120	7	9
الغربية	28	7	7
المنوفية	21	5	3
البحيرة	50	3	3
الجيزة	40	7	5
6 أكتوبر	25	---	---
الفيوم	14	2	2

رسم بياني يوضح ترشيحات النساء طبقا للموقع الجغرافي 2010




رسم بياني يوضح ترشيحات النساء طبقا للموقع الجغرافي خلال اعوام 2010-2005-2000


أما عن نتائج الانتخابات فقد أعلنت اللجنة العليا للانتخابات في 7 ديسمبر 2010 النتائج النهائية الرسمية لانتخابات مجلس الشعب المصري لعام 2010 والتي نافست فيها 380 سيدة علي مقاعد الكوتا منهم 2 نجحتا بالتركية في محافظتي أكتوبر وبني سويف، ليصبح إجمالي المرشحات علي الكوتا 378 مرشحة في كافة محافظات الجمهورية ، كما نافست 76 مرشحة علي المقاعد العامة .

وقد فازت 65 مرشحة في النتائج النهائية ، حيث فازت 62 مرشحة علي مقاعد الكوتا وتم تأجيل انتخابات الكوتا في محافظة كفر الشيخ ، و فازت سيدتان فقط علي المقاعد العامة في دائرتي الدقي العجوزة بمحافظة الجيزة و الدائرة الخامسة عشر أجا بمحافظة الدقهلية وتم تعيين سيدة واحدة هي الصحفية أمينة شفيق عضو حزب التجمع ليصبح إجمالي النساء في برلمان 2010 هو 65 عضوه .
وقد حصد الحزب الوطني 56 مقعدا للمرأة من إجمالي المقاعد، وثمانية مقاعد للمستقلات وسيدة معينة

الوطني	المستقلات	المعينات
56	8	1



جدول يوضح أعداد ترشيحات الأحزاب للنساء والمستقلات



جدول يوضح أسماء عضوات مجلس الشعب لعام 2010 وانتماءاتهن الحزبية

م	الدائرة	اسم المرشحة	الانتماء الحزبي	الإجمالي
1-	محافظة القاهرة الدائرة الأولى	زينب رضوان	فئات - وطني	2
		سحر عثمان	عمال - وطني	
	محافظة القاهرة الدائرة الثانية	مديحه خطاب	فئات - وطني	2
		حنان الصعيدي	عمال - وطني	
2	محافظة حلوان	فاطمة محمد إبراهيم	فئات- وطني	2
		فايزة حسبو	عمال - وطني	
3	محافظة الإسكندرية	نادية عبدة سعاد صالح	فئات وطني عمال - وطني	2
4	محافظة القليوبية	جيهان حلاوة نجاح إدريس	عمال وطني - كوتا فئات وطني كوتا	2
5	محافظة المنوفية	فاطمة الشافعي بهيجة عبد الفتاح	فئات وطني عمال وطني	2
6	محافظة الشرقية	حياة عبدون فردوس أبو هاشم	كوتا وطني فئات كوتا وطني عمال	2
7	محافظة البحيرة	أمل عبد الهادي عبير الزقم	فئات وطني فلاح وطني	2
8	محافظة كفر الشيخ	إرجاء الانتخابات لحين انتهاء انتخابات بيلا		
9	محافظة دمياط	سامية الزيني وفاء المندوه	فئات وطني عمال وطني	2
10	محافظة الإسماعيلية	سلوى فراج ماجدة النويشي	فئات وطني عمال مستقل	2
11	محافظة بورسعيد	فايزة أبو النجا سعاد حسين	فئات وطني عمال وطني	2
12	محافظة السويس	فوزية عبد الله	فئات وطني	2

	عمال وطني	زينب البهادي		
2	فئات وطني عمال وطني	سوسن حجاب صبحه إبراهيم حسن	محافظه شمال سيناء	13
2	فئات- وطني عمال – وطني	هبة العطار زاهية عبد اللطيف	محافظه سوهاج الدائرة الأولى	14
2	فئات وطني فلاح – وطني	ماجدة محمود هویدا جابر	محافظه سوهاج الدائرة الثانية	
2	فئات وطني عمال وطني	نجلاء دعبيس سلوى عمارة	محافظه الغربية	15
2	فئات مستقل عمال – مستقل	نهلة فتحي ليلي محمود خليفة	محافظه قنا	16
2	فلاح وطني عمال مستقل	سلوى صلاح الدين نور هدى محمد خليل	محافظه القاصر	17
2	فئات وطني عمال مستقل	نجوي واعر مني ذاكر	محافظه الوادي الجديد	18
2	فئات وطني فلاح وطني	مني سالم عودة جليلة عواد حسين	محافظه جنوب سيناء	19
2	فئات وطني عمال وطني	سلمية عبد الرحيم ناجية زايد	محافظه مطروح	20
1	دائرة الدقي – فئات وطني	أمال عثمان إقبال السمالوطي	محافظه الجيزة	21
2	كوتا وطني فئات كوتا فلاح وطني	خديجة عثمان		
2	فئات وطني فلاح وطني	مؤمنة كامل نيرمين بدر اوي	محافظه 6 أكتوبر	22
2	فئات وطني عمال وطني	عزة حواس عائشة عبد التواب	محافظه الفيوم	23
2	فئات وطني عامل وطني	نهى فرج عبير حسين	محافظه بني سويف	24
2	فئات وطني عمال وطني	إيمان عبد الحكيم هانم حسن عبد الوفا	محافظه المنيا	25
2	عمال مستقل فلاح وطني	مني شاکر إيمان سعد محمود	محافظه أسوان	26
2	فئات وطني عمال وطني	مني مصطفى علية أبو غدير	محافظه أسيوط	27
2	فئات مستقل عمال مستقل	حنان فاروق أمل محمد جاد الله	محافظه البحر الأحمر	28
2	فئات وطني كوتا عمال وطني كوتا	فردوس عبد الفتاح جواهر الشر بيبي	محافظه الدقهلية الدائرة الأولى (كوتا)	29

2	فئات وطني كوتا عمال وطني كوتا	وجبهة التابعي راقية مسعود	الدائرة الثانية (كوتا)
1	دائرة 15 مركز أجا فلاح وطني	ليلي الرفاعي	دائرة عامة

وقد شهدت الانتخابات البرلمانية لعام 2010 جملة من الانتهاكات التي لا حصر لها ومن أبرزها ارتفاع وتيرة العنف والبلطجة علي نطاق واسع وهو أمر حذرت منه الكثير من القوي السياسية لينتج عنه محصله 16 قتلي هذا بالإضافة إلي فتح بورصة استخدام المال والرشاوى الانتخابية حيث وصلت قيمة الصوت في الكثير من الدوائر إلي 20 جنيه للصوت الانتخابي في حين وصلت قيمة الصوت في العديد من المناطق الراقية إلي 1000 جنيه للصوت ، فضلا عن ظهور العديد من الممارسات المرتبطة بتزوير الانتخابات مثل إغلاق اللجان الانتخابية لمنع الناخبين والناخبات من الإدلاء بأصواتهم والسماح فقط لمؤيدي مرشحي الحزب الوطني بدخول اللجان ، ومن أهم الانتهاكات انتشار ظاهرة حشد النساء واستخدامهن في أعمال العنف والبلطجة والتصويت الجماعي لصالح بعض مرشحي الحزب الوطني ، والأخطاء في الكشف والجدول الانتخابية وعدم تنقيتها من الموتى ، واعتماد الانتخابات بشكل كبير علي التسويد لإنهاء العملية الانتخابية .

ثانيا : وضع المرأة في الأحزاب :-

استمر وضع المرأة في الأحزاب المصرية يتسم بالضعف العام ، فنجد تفاوتاً ملحوظاً فيما يتعلق بتعيين المرأة في مواقع صنع القرار داخل الحزب وداخل الهيئات العليا والأمانات العامة وكذلك اللجان الحزبية، إذ أنه وبالرغم من تواجد ، 24 حزب سياسي في الساحة السياسية إلا أن الوضع في مجمله يدل على ضعف تمثيل المرأة في الأحزاب السياسية ، ورغم تواضع مشاركة المرأة في الأحزاب بشكل عام إلا انه كان هناك ظهوراً واضحاً لبعض القيادات النسائية لاسيما في الصراع الحزبي لمحاولة إحياء الحزب من التجميد وإنقاذه ، واختيار السيدة (أسمهان شكري) كأول سيدة رئيس لحزب العمل .

الإعداد والتنسيق للانتخابات الشورى

أما عن الإعداد والتنسيق للانتخابات فلقد شهدت الأحزاب تخبطاً واضحاً في علاقتها بالانتخابات ، وإن كان الأمر أكثر ارتباكاً فيما يتعلق بقضية تمكين المرأة ،حيث تم التعامل معها على أنها قضية شكلية لا سيما وإن بعض الأحزاب السياسية من قوى المعارضة تمتلك ايولوجيات فكرية من المفترض أن تجعلها أكثر من يهتم بإشراك المرأة سياسياً بصورة حقيقية، إلا أن الأمر لم يتعدى اتخاذ إجراءات متواضعة من دون اهتمام فعلي، ولقد عكست انتخابات الشورى والتي عقدت في الأول من يونيه 2010 الصورة الحقيقية لواقع المرأة الحزبي في مصر ، كما عكست أيضا حقيقة دور الأحزاب في تحريك قضية المرأة وتفعيل دورها السياسي في المجتمع والذي يكاد يكون صفرًا . حيث ساهمت جميع الأحزاب المصرية في تهميش دور المرأة داخل هيكلها ولجانها ، وهو ما يبدو جليا في ترشيحات الأحزاب للنساء علي قوائمها في انتخابات الشورى ، فمن إجمالي أربعة وعشرون حزب سياسي لم يرشح نساء علي قوائمهم سوى ثلاثة أحزاب هم (التجمع ، الأحرار

، الحزب الوطني) أي بنسبة 12.5% من إجمالي أحزاب مصر الرسمية ولم تتعدى ترشيحات الأحزاب الصفر بكثير حيث رشح كل حزب امرأة واحدة بإجمالي ثلاث نساء لتكون نسبة ترشيحات النساء من إجمالي 446 مرشحاً هي 67% وهو ما يؤكد أن رؤى وبرامج الأحزاب هي فقط من أجل التجميل السياسي، بعيدة كل البعد عن التنفيذ ومشاركة المرأة وتواجدها هو تواجد شكلي وليس تواجداً فعلياً .

يأتي الحزب الوطني علي رأس تلك الأحزاب والذي رشح علي قوائمها سيدة واحدة فقط من إجمالي 76 مرشح الذين خاضوا الانتخابات في جميع دوائر انتخابات الشورى مما يعد تناقضاً مع برنامج الرئيس مبارك في كافة خطاباته وبرنامجه الانتخابي. بينما تأتي مشاركة الأحزاب مشاركة محدودة يبرز منها حزب الوفد 10 مرشحين، والتجمع 9 مرشحين، والأحرار 4 مرشحين، والجيل الديمقراطي 3 مرشحين، والجمهوري الحر اثنين، واثنين للغد، ومثلهما للحزب العربي الناصري، والحزب الدستوري، ومرشح واحد لكل من أحزاب العمل، ومصر، والسلام، ويرجع ترشيح حزب التجمع لسيدة واحدة من 10 مرشحين وذلك في إشارة واضحة إلي غياب الكادر النسائي في الأحزاب .

فضلاً عن التكلفة المادية الكبيرة التي يحتاجها المرشح للدعاية، إذ أن حزب التجمع حزب اشتراكي لا يضم رجال الأعمال الرأسماليين، لذلك فإن القاعدة الموجودة بالحزب أن المرشح مسئول عن الإنفاق على حملته الانتخابية. أما حزب الأحرار الذي رشح سيدة واحدة من أربع مرشحين هم من تقدموا بطلبات الترشيح للحزب وذلك في إشارة واضحة إلي غياب الكادر النسائي في الأحزاب

أما عن حزب الوفد ، فقد شهدت انتخابات رئاسة هذا الحزب العريق منافسة بين ثلاثة خصوم وهم "د. محمود أباطة ،د. سيد البدوي ، إجلال سالم والتي تعد أول سيدة ترشح نفسها لرئاسة حزب الوفد إلا أن الجميع لم يلتفت إلي تواجدها في العملية الانتخابية وتم حصر المنافسة بين قطبي الوفد (البدوي – أباطة) فقط دون ادني اهتمام بمشاركة المرشحة من قبل الجميع سواء الإعلام والناخبين بل وتعدى الأمر إلي المرشحين المنافسين أنفسهم والذين تجاهلا تواجد منافس ثالث خلال تشكيل اللجنة مما يعد تجاهلاً لحقوقها كمرشحة .

الإعداد والتنسيق لانتخابات مجلس الشعب

لم تكن أهمية انتخابات مجلس الشعب فقط في أنها تؤكد أو تعيد تحديد شكل البرلمان القادم والقوى المتحكمة فيه بعد أن كانت قد تعرضت تركيبته لتغييرات مهمة في آخر انتخابات (2005) من حيث تراجع أو حتى تآكل الأحزاب السياسية بما فيها الكبيرة والتاريخية منها، مثل الوفد والتجمع والناصري، التي لم تتجاوز حصتها ثمان مقاعد من أصل 454 مقعداً، أو من حيث الصعود الكبير لجماعة الإخوان المسلمين المحظورة قانوناً والتي حازت 88 مقعداً تمثل نحو 20% مقاعد البرلمان! بل تتمثل أهمية هذه الانتخابات بشكل أساس في أنها أول انتخابات برلمانية تجري بعد تعديل المادة 88 من الدستور الخاصة بتقييد الإشراف القضائي علي الانتخابات و أنها ستلعب الدور الأهم في الانتخابات الرئاسية القادمة (2011) ، ومن ثم حسم قمة هرم السلطة في مصر .

فالحزب الوطني أعلن أمينه العام خوض الانتخابات البرلمانية ببرنامج انتخابي موحد قائم علي العديد من التعهدات التي تستجيب لمطالب المواطن المصري من خلال المنافسة علي 508 مقعداً (444 مقعد للنظام الفردي، 64 مقعداً للكتا). وبالرغم من استعدادات الحزب للانتخابات منذ بداية العام إلا إن إعلان الحزب عن

مرشحيه النهائيين لم يظهر إلا يوم 5 أكتوبر 2010 مما يدعو للدهشة من إن حزب الأغلبية والذي لديه سيل من الكوادر النسائية القادرة علي خوض المعركة الانتخابية لم يحدد مرشحيه إلا قبيل الانتخابات بفترة وجيزة . كما أن الترشيحات في المجمعات الانتخابية أثارت العديد من المشكلات داخل الحزب ، وهو ما ترتب عليه قيام الحزب بالعديد من الخطوات المعيقة لترشيحات النساء

أما حزب الوفد فقد استعد لخوض الانتخابات البرلمانية منذ بداية العام وذلك خلال تصريحات رئيسه السابق وكذلك الحالي اللذان أكدا علي خوض الحزب لكافة الانتخابات المقبلة في مصر ، إلا أن فصيل في الحزب أثار قضية مقاطعة الانتخابات المقبلة لعدم وجود ضمانات كافية تضمن نزاهة العملية الانتخابية ، مما أوجد فصيلان في الحزب احدهما مع خوض الانتخابات والثاني ضد المشاركة في الانتخابات وقد أعلن الحزب عن خوضه الانتخابات ب250 مرشحاً في كافة الدوائر من بينهم 30 سيدة بنسبة 12% وهي الحد الأدنى لتمثيل النساء

وقد أوصت لجنة النظام بحزب الوفد بفصل مرشحه رئاسة الحزب " إجلال سالم " في إطار تصفية الحسابات لقرار خوضها انتخابات الحزب الداخلية أمام أقطاب الوفد في إشارة إلي إرهاب كافة الكوادر النسائية بالحزب بحجة مخالفة لائحة النظام الأساسي للحزب، كما استقالت من الحزب نائبة المعارضة الوحيدة التي نجحت في الانتخابات البرلمانية عن حزب الوفد وهي ماجدة النويشي بعد قرار الحزب بالانسحاب من مرحلة إعادة الانتخابات .

وفي حزب التجمع سعي الحزب لإيجاد حل عملي ملموس لتمويل المرشحات ، حيث قرر اتحاد النساء التقدمي بالحزب تنظيم معرض للسلع المعمرة وتخصيص عائدته لدعم المرشحات نظراً لضعف إمكانيات الحزب في توفير الموارد المالية اللازمة للحملات الانتخابية وقد خاض الحزب الانتخابات بالرغم من وجود جبهتين مختلفتين في الرأي ، أحدهما أيد المشاركة في الانتخابات والآخر أيد قرار المقاطعة ، وقد خاض الحزب الانتخابات ب69 مرشحاً بينهم 9 سيدات .

بينما واجه الحزب الناصري أزمة ضعف إمكانيات الحزب لدعم الحملات الانتخابية الخاصة بالمرشحات واقتصر الدعم فقط على الناخبين الإعلاميين وهو الأمر الذي ضاعف العبء على المرشحات خاصة مع اتساع دوائر الكوتا الانتخابية ، وقد شارك الحزب في الانتخابات ب7 مرشحات مقابل 61 مرشح بنسبة 11.4% .

وكان حزب الأحرار أول حزب من الأحزاب يعلن عن قوائمه الانتخابية بترشيحه 52 مرشح على مستوى 17 محافظة و7 مرشحات على مقاعد الكوتا وذلك بنسبة 13.4% أما الحزب الجمهوري الحر فقد أعلن ترشيحه 10 سيدات في انتخابات الشعب ولم يتم طرح اي حديث حول برنامج موحد للحزب أو دعاية موحدة للمرشحين او دعم الحزب مالياً للمرشحين أم التمويلات الانتخابية ستكون ذاتية

. وعن باقي الأحزاب فقد كون أحزاب (الغد - الأحرار - مصر العربي الاشتراكي - الخضر - التكافل - شباب مصر) ، تحالف تحت اسم تحالف الأحزاب المصرية يضم الأحزاب 7 أحزاب يهدف إلى إجراء انتخابات برلمانية نزيهة تحت إشراف قضائي وقد استقر تحالف الأحزاب المصرية على خوض الانتخابات البرلمانية بقائمة موحدة قوامها 350 مرشحة في 82 دائرة لم يتضح خلالها عدد ونسبة مشاركة السيدات ، كما أسس التحالف لجنة عليا لإدارة انتخابات مرشحي التحالف وصندوق مالي لحل مشكلة الدعم المالي في ظل العجز المالي الذي تعاني منه كل الأحزاب السياسية تموله أحزاب التحالف لدعم المرشحين ، وحدد التحالف موقفه بشأن المشاركة في الانتخابات برفضه جملةً وتفصيلاً دعاوى مقاطعة الانتخابات لأنها هروبا من المراكز الانتخابية .

ثالثا المرأة ومجلس الدولة :

شغلت المرأة الوظائف في مختلف الهيئات القضائية منذ سنوات بعيدة وعلى مراحل متتالية. كانت البداية عام 1958 عندما فتحت أمامها أبواب هيئة النيابة الإدارية التي وصل عدد الإناث فيها اليوم إلى أكثر من 1500 امرأة. وفي عام 1978 في عهد الرئيس السادات فتحت أمام المرأة أبواب هيئة قضايا الدولة، وحالياً يوجد فيها 137 امرأة من بينهن 39 امرأة بدرجة نائب رئيس الهيئة .

وفي عام 2003 دخلت المرأة المحكمة الدستورية العليا أعلى هيئة قضائية في مصر وتشغل المستشارية (تهناني الجبالي) حالياً منصب نائب رئيس المحكمة، كما أن بالمحكمة الدستورية سيدتين في منصب مفوضة بهيئة المحكمة في عام 2007 دخلت المرأة المصرية مجال الهيئات القضائية التقليدية والمعروفة: المدنية ، والجنائية والأسرة.


يوجد حالياً 42 سيدة في مناصب قاضيات من دون أن يشار إلى التجربة بالفشل أو الشكوى، إلى أن كانت المفاجأة في مجلس الدولة الذي رفضت جمعيته العمومية تعيين المرأة في وظائف مندوبين مساعدين بالمجلس بعد إعلان نشره المجلس الخاص الذي يضم رئيس مجلس الدولة وستة من أقدم نوابه تضمن لأول مرة السماح للراغبين من الجنسين الذين تنطبق عليهم الشروط المطلوبة للتقدم لشغل الوظائف المعلن عنها. وكانت شروط الإعلان أن يكون المتقدمون من الـ 15 الأوائل من كل كلية وأن يكون كل منهم حاصلًا على تقدير جيداً جداً تراكمي على الأقل، أي أن يكون تقدير ما حصلوا عليه في جميع سنوات الدراسة جيداً على الأقل، مما يعكس ارتفاع مستوى المتقدمين. وقد زاد عدد المتقدمات الإناث من جامعة المنصورة على عدد الذكور (39 سيدة مقابل 35 رجلاً)، وقد تبين بعد فرز جميع الطلبات استيفاء 433 من الذكور و193 من الإناث الشروط المطلوبة. إلا أن كانت المفاجأة حيث رفض المجلس الخاص، بعد أن تغير تشكيله، مبدأ تعيين المرأة مبرراً ذلك بالمجهود المطلوب في الوظائف واعتباره مشقة على المرأة.

جاء القرار صادماً ومتناقضاً مع مبدأ المساواة الذي نص عليه الدستور. وفي مواجهة رد الفعل، الذي أصبح واضحاً رفضه لما قرره مجلس الدولة، عقد المجلس الخاص اجتماعاً يوم الاثنين 21 فبراير كان مفروضاً أن يصدر فيه، بحكم اختصاصاته، قرار التعيينات المعلقة، لكن الأعضاء اختلفوا ، فقرر رئيس المجلس إصدار القرار اعتماداً على أن الإعلان بشغل الوظائف، سواء للذكور أو الإناث، صدر بإجماع المجلس الخاص قبل التغيير، وبالتالي تكون له حجيتة. وخلال هذا الجدل الذي استمر طيلة الشهرين حسمت المحكمة الدستورية العليا وأكدت على أن حقوق المرأة الثابتة كمواطنه مصريه ليست موضع نقاش أو طلب استفسار وإنما لها كافة الحقوق ولا يجوز التمييز ضدها.

وبالرغم من هذا الحكم التاريخي إلا أن قرار المجلس الخاص بتأجيل التعيينات للجنسين معاً لمدة ثلاث أشهر على أن يقوم المجلس بدراسة الأمر، جعل هناك حالة من التساؤل لدي المجتمع لمن ستلجأ النساء إذا ما طلبن الإنصاف في حقوقهن المهذرة ، وذلك على الرغم من أن القرار جاء موضحاً بجلاء أنه لا توجد موانع شرعية أو دستورية قانونية تحول دون تعيين النساء ولكنه أشار أيضاً لوجود بعض الموانع العملية ، انتهى الأمر بعد انقضاء الشهور الثلاثة إلي تأجيل البت في تعيين المرأة قاضية . وقد صرح المستشار عادل فرغلي رئيس لجنة مناقشة موضوع تعيين المرأة في مجلس الدولة بأن المرأة غير ناضجة بما يكفي لتولي الوظيفة القضائية، مستندا إلى أن بعضهن ينفذن أجنداث خارجية لتيارات سلفية تسعى لإشاعة ارتداء النقاب. ويعد هذا القرار صادماً لاسيما وأنه يتناقض مع أسس العدالة والقانون حيث أن القاعدة القانونية كما هو راسخ في الفقه القانوني (عامة مجردة) ومن ثم لا يجب أن نخضع تطبيق القانون لاعتبارات الجنس أو اللون أو العرق وهو ما أكدته المادة 40 من الدستور التي تنص علي أن " المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة "، كما انه يتناقض مع مبادئ المواطنة التي أقرتها المادة الأولى من الدستور حيث تنص المادة على أن مصر دولة نظامها ديمقراطي يقوم على أساس المواطنة، وكذلك المادة 3 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية " تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بكفالة تساوي

الرجال والنساء في حق التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية المنصوص عليها في هذا العهد ، أيضا مخالفة لتعهدات مصر طبقا لاتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة .

رابعاً : المرأة في الحياة الاقتصادية :-



رصد تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي حول المساواة بين الجنسين 2010 تأخر وضع مصر في التغلب على الفجوات الموجودة بين الجنسين ، فقد احتلت مصر المرتبة 121 في مجال المشاركة الاقتصادية والوصول للفرص من بين 134 دولة .

كما رأى تقرير فريدم هاوس 2009 عن وضع المرأة في مصر فيما يتعلق بالحرية الاقتصادية وتكافؤ الفرص أنه لا تزال المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً في قوة العمل لكن عدد النساء اللاتي يشغلن وظائف الآن أكبر من أي وقت مضى وأرقام البطالة بين النساء تراجعت منذ عام 2004 ومع هذا فإن هذه المكاسب مهددة بأن يقوضها الحرمان الاقتصادي العام في البلاد، والذي يؤثر بشكل سلبي على نحو متزايد على كل من الطبقة الوسطى وعلى الفئات التي تعاني من التهميش بالفعل من السكان.

جدير بالذكر انه وفقاً للمنتدى الاقتصادي العالمي 2007 خريطة الفجوة الاقتصادية بين الجنسين ، حيث تم تصميم مؤشر الفجوة الاقتصادية بين الجنسين لقياس الفجوات القائمة على أساس النوع الاجتماعي في الوصول إلى الموارد والفرص المتاحة في كل بلد على حدة بدلاً من المستويات الفعلية للموارد والفرص المتاحة في تلك البلدان.

حصلت مصر على تقدير أقل من متوسط في التقرير: 42 ٪ (تمثل نسبة 100 ٪ في المؤشر المساواة الكاملة بين الجنسين في الحصول على الموارد ، بينما تعني نسبة 0 ٪ الاستبعاد الكامل للمرأة). ونلاحظ مع ذلك، أن هذه الخريطة تبين الحالة قبل اجتياح الأزمة المالية العالمية في السوق العالمية. ووفقاً لمنظمة العمل الدولية، فالمرأة المهمشة هي أكثر الفئات معاناة في جميع قطاعات العمل نتيجة الأزمة المالية

وحققت مصر والتي تعتبر واحدة من أكبر الاقتصاديات في المنطقة مكاسب قليلة في كل من المشاركة الاقتصادية والتمكين السياسي، بينما يظل الأداء العام للدولة من بين أسوأ الأداء في المنطقة والعالم.

وفقاً لبيانات البنك الدولي، هناك بعض الفروق المرتبطة بالنوع الاجتماعي في مناخ الاستثمار في مصر

• مكافحة الفساد: يرتبط تفضيل عمل المرأة بصورة ايجابية مع سيادة دور القانون ومكافحة الفساد المتزايدين.

• الوصول إلى الأراضي والكهرباء ومستلزمات الإنتاج: تعاني الشركات المملوكة للنساء بنسبة 40 ٪ من انقطاع الكهرباء وخسائر في المبيعات بسبب انقطاع التيار الكهربائي أكثر من الشركات المملوكة للرجال (تفقد الشركات المملوكة للنساء 7 ٪ من إجمالي المبيعات، مقارنة بنسبة 5 ٪ فقط في الشركات المملوكة للرجال)


• المتطلبات القانونية لبدء الأعمال التجارية: تعاني الشركات المملوكة للنساء من قيود قانونية أكثر من تلك المفروضة على الشركات المملوكة للرجال. حيث تستغرق وقتا يزيد ثمان أشهر لتسوية الخلافات بشأن المدفوعات غير المستحقة. بالإضافة إلى أن الشركات المملوكة للنساء تحتاج 86 أسبوع لتسوية الخلافات بشأن المدفوعات المتأخرة، وهو ما يزيد عن فترة 54 أسبوعا التي تستغرقها الشركات المملوكة للذكور بثمانية أشهر.

• تنظيم العمل: الشركات المملوكة للنساء في مصر لديها مشكلات أقل فيما يتعلق بتنظيم العمالة وهو ما يعني قدرتهن ورغبتهن في العمل مع الالتزام الدقيق بالهيكل التنظيمي للعمالة في البلد.

• حجم الأعمال: ثمة تصور خاطئ شائع بأن الشركات المملوكة للنساء هي أعمال صغيرة بعدد قليل من الموظفين. ومع ذلك، هذا ليس هو الحال. فهناك 8% فقط من الشركات المملوكة لنساء في القطاع الرسمي هي شركات صغيرة، في حين أن أكثر من 30 ٪ من الشركات المملوكة لنساء هي شركات كبرى يعمل بها أكثر من 250 موظفا. في مصر تصل نسبة الشركات المملوكة لنساء 5% شركات أكبر من الشركات التي تمتلكها رجال. في حين يملك الرجال نسبة أكبر من شركات الأعمال الصغيرة؛ ويمتلك الجنسين تقريبا نفس النسبة من الشركات متوسطة الحجم. وتصل نسبة الشركات الخاصة المملوكة لنساء حوالي 40 ٪، وهي نسبة أقل من الشركات المملوكة للرجال والتي تصل إلى 60 ٪.

مؤشر التنمية العالمي (2008):

القياس	النساء	الرجال
نسبة مشاركة القوى العاملة: (الفجوة الأكبر القائمة على أساس النوع الاجتماعي في الشرق الأوسط)	22%	75%



تظل نسبة النساء في العمالة ثابتة عند 23% بينما تم تأنيث الراتب الحكومي وغير الحكومي

خامساً: الوصول للعدالة والحرية الشخصية والمساواة في الفرص:-


علي الرغم من الجهود المبذولة من أجل تحسين أوضاع المرأة المصرية ، إلا أن الواقع حمل شيئاً آخر ، فلقد أحرزت مصر تقدم ضئيل فيما يتعلق بالوصول إلي العدالة والحرية الشخصية والمساواة في الفرص ، وفقاً لما رصدته المنظمات الدولية ، فقد رصد تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي حول المساواة بين الجنسين 2010 الذي شمل 134 دولة تأخر وضع مصر في التغلب على الفجوات الموجودة بين الجنسين، حيث جاءت في المرتبة 125 بين دول العالم، واحتلت مصر كذلك مكانة متأخرة وهي المرتبة 13 على المستوى الإقليمي الذي تصدره في التغلب على الفجوات بين الجنسين وسبق مصر إسرائيل والإمارات العربية المتحدة ومن ثم الكويت وتونس والبحرين وموريتانيا ولبنان وقطر والجزائر والأردن وعمان وسوريا. بينما كانت دول أمريكا الشمالية في صدارة الدول التي شملها هذا التقرير، جاءت دول الشرق الأوسط والدول العربية في المرتبة السادسة والأخيرة من هذه الدول. وكان تصنيف مصر في المؤشرات الفرعية كالاتي ، وفي المرتبة 110 في الحصول على التعليم، وفي المرتبة 52 في الصحة ومتوسط العمر، والدخل المرتفع؛ جاءت مصر ضمن الدول ذات الدخل المتوسط المنخفض. في المرتبة 125 في التمكين السياسي. وفي تصنيفات فئات الدخل التي انقسمت إلى أربع فئات هي: الدخل المنخفض، والدخل المتوسط المنخفض، والدخل المتوسط المرتفع ، والدخل المرتفع ، جاءت مصر ضمن الدول ذات الدخل المتوسط المنخفض .

ووفقاً لمؤشر التنمية البشرية لعام 2008، جاءت مصر في المرتبة رقم 116 من أصل 179، مما يضعها في الفئة المتوسطة من حيث التنمية البشرية ، جدير بالذكر أن المؤشر لا يوضح عدم مساواة بين الجنسين، أو في الدخل، ويمكن الرجوع إلى المؤشر على أنه منظور واسع يمكن من خلاله الاطلاع على العلاقة المعقدة بين الدخل والرفاهية (الأقسام ذات الصلة تشمل الرعاية الصحية والتعليم ومشاركة المرأة في سوق العمل).

ووفقاً لتقرير منظمة العفو الدولية عن حقوق الإنسان عام 2007، ظلت المرأة مواطنة من الدرجة الثانية، من النواحي القانونية والسياسية والعملية في المنطقة العربية بأسرها بما في ذلك مصر. علي الرغم من أن الأهداف الإنمائية للألفية المحددة لمصر لها علاقة بالنوع الاجتماعي. وتشمل تلك الأهداف القضاء على الجوع والفقر، وتعميم التعليم الابتدائي وتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وترمي الأهداف الإنمائية للألفية المحددة

لمصر إلى القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي بحلول عام 2005، والقضاء عليه في جميع مستويات التعليم في موعد لا يتجاوز عام 2015.

كما تشمل الأهداف الإنمائية للألفية المحددة لمصر تحسين صحة الأمهات، وإقامة شراكة عالمية من أجل التنمية



وفقا لتوقعات الهرم السكاني عام 2010 في مصر فإن عدد الرجال سوف يفوق عدد السيدات في المرحلة العمرية بين 0-44 سنة، في حين أن عدد النساء سوف يفوق عدد الرجال في المرحلة العمرية بين 45-80 عاما وما يزيد عن ذلك. كما يوضح انحراف المؤشر أن هناك عبء المسنين الذين يعولهم أفراد آخريين (الجزء الأكبر من المسنين المعالين هم من النساء). ويشير هذا إلى أن نتائج تطوير السياسة، ولا سيما في مجال التعليم وتعزيز المشاركة الوظيفية (للفتيات والنساء) ستتأخر لبضع سنوات في مؤشرات التنمية الكلية لعدة أسباب: (1) طغيان نسبة الذكور (من حيث العدد) مقارنة بالفئات العمرية نفسها بين النساء، و(2) طغيان الإناث في الفئات العمرية الكبيرة التي تنتم استجاباتها لاستراتيجيات التنمية بأنها أقل مرونة. بالإضافة إلى ذلك، فإنه يمكننا أن نتوقع أن نشهد نموا مطردا في معدلات المواليد، حتى مع تطبيق أشد السياسات حزمًا لتحديد النسل، نظرا للعدد الكبير من المجموعات العمرية الخصبة في قاعدة الهرم مقارنة مع من يكبرونهم في السن (فعلى سبيل المثال: قد تبدو سياسات تحديد النسل غير فعالة حتى وإن كان لها تأثير حقيقي في الواقع

كما أشارت العديد من تقارير التنمية عن وضع المرأة في مصر إلى ضرورة تطوير أشكالاً للتدخلات والعمليات الاجتماعية القادرة على إحداث تغييرات في القيم والمعتقدات على مستوى القواعد الاجتماعية من أجل التأثير بشكل جدي على الحقوق الاجتماعية والثقافية أن يطور.

رصد تقرير فريدم هاوس التغييرات في وضع المرأة في مصر خلال خمس سنوات كالتالي:

نتائج	2004	2009
عدم التمييز وإمكانية اللجوء للقضاء	2.8	3.0
الاستقلالية والأمن والحرية الشخصية	2.8	2.9
الحرية الاقتصادية وتكافؤ الفرص	2.8	2.9
الحقوق السياسية والصوت المدني	2.7	2.7
الحقوق الاجتماعية والثقافية	2.4	2.6

(المقياس من 1 إلى 5، حيث تمثل 1 أدنى المعدلات بينما تمثل 5 أعلى معدلات الحرية التي تتمتع بها المرأة لممارسة حقوقها)

جدير بالذكر أنه وفقا للمقاييس التي وضعها التقرير، فإن وضع المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال أفضل من وضع المرأة المصرية، حيث حصلت فلسطين على نسبة 2.9 في مجال الحقوق الاجتماعية والثقافية أي بنسبة

اعلي من مصر التي حصلت علي 2.4، كما حصلت فلسطين علي 2.8 في مجال الحرية الاقتصادية وتكافؤ الفرص لتتساوي في ذلك مع مصر ، بينما شهدت باقي المجالات تقدما لصالح مصر بفارق ضئيل للغاية ، حيث حصلت فلسطين في مجال عدم التمييز وإمكانية اللجوء للقضاء علي 2.6 ، وفي مجال الاستقلالية والأمن والحرية الشخصية علي 2.7 ، وفي مجال الحقوق السياسية والصوت المدني علي 2.6.

أما إذا قورنت نسبة الأمية بين الإناث في مصر بمثيلتها في فلسطين فنجد أن نسبة الأمية بين الإناث في فلسطين وفقا للإحصاء الفلسطيني بلغت ، 8.3% في عام 2009 ، أما في مصر فبلغت نسبة الأمية بين الإناث بحسب تقرير الأمم المتحدة لأهداف التنمية الألفية 81.8% خلال سنة 2006. كما أشار تقرير التنمية البشرية مصر 2010 إلي نسبة من لم يسبق لهم الالتحاق بالتعليم في الريف المصري بين الشباب من 18-29 سنة بلغت 80% من بينهم 82% من الإناث. ومع ذلك، كانت هناك خطوات نحو المساواة بين المرأة والرجل فقد تم انتخاب نائبة بمجلس الشعب كأول برلمانية مصرية وعربية لرئاسة لجنة المرأة بالاتحاد البرلماني الدولي وتعيين ثاني امرأة رئيسا لجامعة وثاني امرأة مأذون و تعيين امرأة رئيسا لجهاز مدينة في بيئة المجتمعات لأول مرة فضلا عن تعيين عدد من السيدات مديري مراكز شباب

سادساً : تعليم الفتيات :-

علي الرغم من تبني السياسات الحكومية إنشاء مدارس لسد الفجوة النوعية للفتيات ، في مرحلة التعليم الابتدائي وإنشاء مدارس تعليم الفتيات منذ عام 2003بالإضافة إلي مدارس الفصل الواحد ومدارس المجتمع التي أنشئت منذ عشرون عاما لسد الفجوة وتضمن اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة" السيداو " في المناهج الدراسية لبعض كليات الجامعات المصرية وخاصة كلية الحقوق وقيام وزارة التربية والتعليم بإجراء تعديلات علي بعض المناهج الدراسية وإدخال اتفاقية حقوق الطفل ، إلا انه وفقا لتقرير الظل الثاني لائتلاف السيداو 2009 ، فان الحكومة لم تتبني المنهج الحقوقي والمساواة في المناهج الدراسية بالرغم من إدخال اتفاقية حقوق الطفل ببعض المناهج إلا انه لم يتم تناول اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة بتلك المناهج ، كذلك هناك تضاربا في المفهوم الحقوقي بالمناهج التعليمية لمرحلة التعليم الأساسي 2008 حيث يؤكد المحتوي علي استمرار الصورة النمطية للمرأة ككائن استهلاكي لا يصلح إلا للأعمال المنزلية "دور الأم أو المعلمة فقط " أما الرجل فهو صانع الأعمال الكبير خارج المنزل والصبي دوره اللعب أو المذاكرة أما الفتاة فهي بديلة عن الأم في الأعمال المنزلية، يظهر ذلك جليا في كتاب الصفيين الأول والثاني للغة العربية حيث تؤكد الصور دور الأم الذي ينحصر في المطبخ وتنظيف المنزل بينما تتناول كتب الصف الرابع الابتدائي إلي الثالث الإعدادي قضايا ناقشت حق المرأة في العمل ومساواتها بالرجال والارتقاء بالدور الاجتماعي للمرأة .

لم تتضمن السياسات أو الاستراتيجيات التعليمية برامج كافية للحماية أو رعاية التلاميذ المتسربين أو المعرضين للتسرب وخاصة الفتيات اللاتي يتم التضحية بمستقبلهن التعليمي خاصة في الأسر ذات المستويات المعيشية المنخفضة ، فوفقا لنتائج مسح النشء والشباب 2010 الذي أجراه مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء بالتعاون مع مجلس السكان العالمي ، هناك أكثر من 2 مليون نشء متسربين من التعليم 80% منهم إناث ، وهذه الأسر وفقا لتقارير التنمية البشرية الوطنية تقدر ب48% من إجمالي الأسر المصرية ، كما أن هناك تراجعا في عدد الطالبات الملتحقات بالكليات العملية مثل الطب البشري والهندسة خلال الخمس سنوات الأخيرة .

علي الرغم من اتساع قاعدة الهرم الوظيفي للنساء في سوق العمل بمجال التعليم بوظائف المعلمات وكذلك أساتذة الجامعة إلا إنهن لا يشكلن أكثر من 20% من المراكز القيادية داخل مؤسساتهم التربوية .

لقد قامت هيئة الأمية وتعليم الكبار في مصر بوضع العديد من العراقيل والتحديات أمام المرأة ببرامج محو الأمية منها استخراج بطاقة الرقم القومي كشرط للانضمام بالفصول ، وتحديد شريحة عمرية للانضمام لبرنامج محو الأمية 15:35 سنة فقط وأصبح الوضع غير إنساني ولا قانوني في التعامل تجاه من هم اكبر سنا من هذه الشريحة العمرية ، وعلي الرغم من قيام الجمعيات الأهلية بدمج من هم خارج هذه الشريحة العمرية والتي حددها الجهاز الحكومي ببرامج محو الأمية إلا انه لم يتعاون الأخير لاستخراج وثائق وشهادات تفيد تحررها من الأمية وأخيرا لم تستجب المناهج التعليمية الرسمية بقطاع محو الأمية لاحتياجات المرأة من مراعاة التنوع الجغرافي والنوعي ببرامج التعلم للمرأة الريفية والبدوية والمرأة بالمناطق العشوائية المهمشة .

سابعاً : عمل المرأة :-

استمرت معاناة المرأة في مجال العمل ، فعلي الرغم من زيادة الدور الاقتصادي للنساء " ٣٣ % من الأسر المصرية تعولها نساء "في ظل سياسات الانفتاح الاقتصادي وتسارع وتيرة الخصخصة وتراجع الدولة عن تقديم الخدمات الأساسية وارتفاع معدلات البطالة إلي أن ذلك الدور جاء بالأساس كرد فعل لانتشار الفقر وبطالة الزوج أو العائل ولم يصاحبه أي امتياز أو زيادة في التمتع بالحقوق القانونية داخل الأسرة . ورغم الحاجة الماسة للحماية القانونية في مثل هذا السياق إلا أن قانون العمل الموحد انتقص العديد من المكتسبات التي حصلت عليها النساء مسبقا ، فلم يعد يحق للمرأة الحصول على إجازة وضع قبل مرور عشرة أشهر من بدء العمل بينما كانت في القانون السابق ستة أشهر فحسب، كما حدد القانون إجازة رعاية الطفل بتسعين يوم لمرتين بدون أجر وبشرط أن يكون عدد العاملين في المنشأة أكثر من خمسين عاملا كما اشترط القانون وجود مائة عاملة على الأقل في المنشأة لتوفير دار حضانة لرعاية أطفال العاملات ، فضلا عن المشكلات في القانون حيث تتمثل معاناة المرأة من التمييز في الأجر على أساس النوع ، ففي بداية التعيين ينخفض الأجر الأساسي للعاملات عن نظيره للعمال فضلا عن حرمان العاملات من الترقى أو شغل مناصب إشرافية و التعامل معهن على أساس أنهن عمالة مؤقتة يمكن أن تترك العمل في أي وقت بسبب دورها الإنجابي داخل الأسرة، وبالتالي تحرم العاملات من حقهن في الترقى وأيضا الحصول على زيادة في الأجر والحوافز التي تمنح لمن يشغل المناصب الإشرافية ، مع استمرار حرمان العاملات الزراعيات وعاملات الخدمة المنزلية من الحماية القانونية ، فضلا عن غياب الحماية من التحرش الجنسي في أماكن العمل

ثامناً إضرابات واعتصامات :-

كل هذا أدى إلي مشاركة قوية للمرأة في الاعتصامات والإضرابات هذا العام ، الذي وصفه البعض بأنه عام الاعتصامات ولاسيما في النصف الأول منه ، حيث تصاعدت حدة الاحتجاجات والمظاهرات المعبرة عن حالة الاحتقان الجماعي التي يعانيها الشعب المصري بجميع فئاته ، وقد أرجع حقوقيين وسياسيون ونشطاء أسباب هذا الحراك الجماعي إلي فساد الحياة السياسية وعجز النظام الحاكم عن التوصل إلي حلول ترضي المواطنين وتكفل لهم الخروج من حد الكفاف والتمييز في بعض الأحيان. وقد أشارت نتائج دراسة أجراها مركز أولاد الأرض عن احتجاجات المرأة العاملة حيث طبقت الدراسة علي 600 عاملة في مصر من عاملات قطاع الأعمال والشركات الاستثمارية، اتضح أن من بين أسباب قيام المرأة بالاحتجاج تدني أجور العاملات بما لا يتناسب مع طبيعة العمل وكذلك زيادة ساعات العمل، وقد أكد تقرير صادر عن وزارة القوي العاملة والهجرة أن حالات الاحتجاجات العمالية خلال الثلاثة أشهر الأولي من 2010 بلغ 20 حالة قام بها 9 آلاف عامل وعاملة في القاهرة والشرقية والغربية والمنوفية والإسكندرية ، منها 15 حالة احتجاج في شركات القطاع الخاص ، فيما بلغت 5 حالات في منشآت قطاع الأعمال العام وأتي احتجاج الممرضات في مقدمة الاحتجاجات بسبب عدم حصولهن علي الحوافز، أو النقل التعسفي ، كما اعتصمت المعلمات بسبب عدم تثبيتهن ، والجديد هذا العام هو اندلاع المظاهرات تنديدا بالعنف ضد طالبات المدارس وطالبات الجامعات بسبب تعرضهن للتحرش أو الاعتداءات الأمنية من قبل الحرس الجامعي والتي تكررت هذا العام .

تاسعا: أوضاع المصريات بالخارج :

استمرت إشكالية حماية النساء في الخارج بلا حل جذري ، وقد تصدر زواج الفتيات المصريات من أجنبية أو عرب المشهد ، فقد طالعتنا الصحف بخبر عن فتاة مصرية عمرها ثلاثة عشر عاما تزوجت من حاكما سابقا بنيجيريا فيما يمثل انتهاكا لها كطفله ، وقد تقدم مفوضي حقوق الإنسان في نيجيريا بمذكرة إلي البرلمان طالبت فيه بالتحقيق مع هذا السياسي ، كما ضاعت حقوق مصرية تزوجت من سعودي توفي منذ ثمانية عشر عاما ، رفض أهله استخراج شهادة وفاة له حتى لا تتمكن الزوجة من الحصول علي ميراثها من ثروته ، كما تعددت حوادث العنف ضد المصريات في الغرب في ظل اضطهاد المسلمين ومن ذلك حادثة اغتصاب ومحاولة قتل سيدة مصرية في بريطانيا .

عاشرا: العنف ضد المرأة :-

بسبب وجود فجوة بين الوضع الحقيقي والقانوني للمرأة، فإن العنف ضد المرأة بجميع أشكاله لا يزال يحدث على أرض الواقع، حتى وإن تم التعاضى عنه في الوثائق الرسمية وخاصة، ذلك العنف الذي يمارسه الأزواج تجاه زوجاتهم والمتمثل في الضرب، وأيضًا العنف الذي يمارسه الآباء ضد بناتهم فيما يتعلق بجرائم الشرف. كما أن الاغتصاب يمثل إشكالية، فالمادة 267 من قانون العقوبات تعرف الاغتصاب باعتباره جريمة يعاقب عليها القانون. في حين أن التحقيقات – والمحققين الذين غالبا ما يفتقرون إلى التدريب - لا يراعون حيال النوع الاجتماعي للضحية. ونتيجة لذلك، يتم استجواب الضحايا بطرق تجعلهن لا يشعرن بالراحة أو تنتهك حقهن وأسرن في الخصوصية. كما أن الكشف عن العذرية يمكن أن يثبط الضحية عن الإبلاغ عن الجريمة. وبالإضافة إلى ذلك فالاغتصاب الزوجي وجرائم الشرف لا تعد من الجرائم. كما لا توجد قوانين للتصدي لهذه الجرائم.

بالإضافة إلى ذلك، فإن التحرش الجنسي يمثل مشكلة أيضا لأن القانون لا يعرف التحرش الجنسي ولا يحدد طرق لإثباته. وفي غياب هذه التعريفات، يكون إثبات التحرش الجنسي أو هنك العرض ليس سهلا. كما تطبق هنا نفس الصعوبات في التحقيق والإثبات كما هو الحال في حالات الاغتصاب.

1- جرائم التحرش الجنسي :

تصدرت جريمة التحرش الجنسي مظاهر العنف المجتمعي والتي وصلت في العديد من الأحيان إلى تحرش جماعي لاسيما في الأعياد والتجمعات الاحتفالية ، وذكرت دراسة غيوم في سماء مصر الصادرة عن المركز المصري لحقوق المرأة أن 83 % من المصريات و 98 % من الأجنبيات تعرضن للتحرش الجنسي ، وجاءت الملابس غير اللائقة للجسد على قمة أشكال التحرش الجنسي المختلفة التي تتعرض لها النساء بنسبة تجاوزت 40% بخلاف التتبع والملاحقة والمعاكسات الكلامية وكشفت الدراسة التي ضمت ذكورا أيضا أن 62 % من الرجال مارسوا التحرش.

وقد أكد المسح حول ظاهرة العنف ضد النساء الصادر عن مركز سباك " مستشاري الاجتماع والتخطيط والتحليل والإدارة " هذه الإحصائيات حيث أشارت أغلبية ساحقة من النساء المتزوجات 72% ومن الفتيات غير المتزوجات 94% بتعرضهن للتحرش اللفظي في الشوارع، كما تشير البيانات إلى الانتشار الواسع لسلوك التحرش الجنسي في صفوف معظم الشباب؛ فقد أفاد ما يقرب من ثلثي الشباب غير المتزوجين – بمن فيهم ما يقرب من ثلاثة أرباع الشباب في القاهرة والإسكندرية أنهم تحرشوا لفظياً بالفتيات في الشوارع. من ضمن هؤلاء، هناك 81% ممن يبررون القيام بذلك بسبب إغراء الفتيات لهم. كما لا يقتصر التحرش الجنسي على الانتهاك اللفظي؛ فقد أفادت نسبة 17% من النساء المتزوجات، و22% من الفتيات بأن أجسادهن تعرضت في الشوارع للمسات غير لائقة من قبل الرجال.

في وسائل النقل سئلت النساء المتزوجات أيضا عن خبراتهن بالتحرش في وسائل النقل العام. بالمقارنة إلى التحرش في الشوارع كانت هناك نسبة أقل من النساء المتزوجات اللاتي أفدن بالتعرض للتحرش اللفظي، وإن بلغت 51% من المستجوبات. ومثلما يحدث في الشوارع، أشارت نسبة مهمة من النساء المتزوجات 20%

بتعرض أجسادهن للمس غير لائق في وسائل النقل في مكان العمل، والمدرسة، والمكاتب الحكومية: ضمن النساء اللاتي يعملن حالياً، هناك 21% ممن أشرن إلى تعرضهن في وقت من الأوقات إلى التحرش اللفظي في مكان العمل، و6% أفدن بتعرض أجسادهن للمس غير لائق. كما أفادت نسبة 15% من المستجوبات بتعرضهن للتحرش اللفظي في المدرسة، مع أكبر نسبة في الوجه البحري سواء في المناطق الحضرية أو الريفية. أفادت نسبة ضئيلة من المستجوبات المتزوجات بتعرضهن للتحرش في المكاتب الحكومية 6% أو في أقسام الشرطة 1.1%. وكان معظم اللاتي أفدن بتعرضهن للتحرش اللفظي في أقسام الشرطة من المحافظات الحضرية .

وعلى الرغم من ذلك، من النادر أن تقوم النساء المعرضات للانتهاكات في مصر بإبلاغ الشرطة؛ ففي إحدى الدراسات حول 100 حالة من النساء المنتهكات، قامت 13 منهن فقط بالذهاب إلى الشرطة؛ وتشير دراسة أخرى إلى أنه حتى في حالات الإبلاغ هناك نسبة تقدر بـ 44% تقوم بسحب الشكوى بعد أيام قليلة من تسجيلها كما يفيد المركز المصري لحقوق المرأة بأنه من بين 2500 حالة أبلغن المركز عن تعرضهن للتحرش الجنسي، هناك 2% فقط من بتسجيل شكوى في الشرطة.

ومن اللافت هذا العام انتشار التحرش الجنسي بطالبات المدارس فقد طالعتنا الصحف بعدة أخبار حول محاولة عدد من الشباب اقتحام المدارس للتحرش بالفتيات أو التحرش بهن بالفعل داخل المدارس من قبل الزملاء أو المعلمين، الأمر الذي أدى إلي تزويج الطالبات ولا سيما ع إطلاق الأعباء النارية في بعض الأحيان لتفريق المتحرشين، وقد طالب المركز المصري لحقوق المرأة بضرورة تدخل وزارة الداخلية بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم لمواجهة هذه الظاهرة كما شارك المركز في مسيرة حاشدة، طافت أركان جامعة القاهرة بمناسبة الاحتفال بإطلاق مشروع المدن الآمنة للمرأة والفتاة .

وقد تصدت العديد من الجهات لمواجهة التحرش الجنسي والتي تبنت مشروع المركز المصري لحقوق المرأة

1_ علي المستوي القانوني :

وافقت لجنة الاقتراحات والشكاوي بمجلس الشعب علي مشروع قانون لمواجهة التحرش الجنسي المقدم من النائبة جورجيت قليني وتمت إحالته للجنة التشريعية.

أعلنت 23 منظمة حقوقية عن مشروع قانون مناهضة العنف الجنسي طالبت فيه بتشديد العقوبة علي الاغتصاب والتحرش وإدراج ذلك في قانون العقوبات تحت باب العنف الجنسي .

2_ علي مستوي الحملات الأمنية:

هناك حملات أمنية تشنها وزارة الداخلية لمواجهة التحرش في مختلف المحافظات المصرية أسفرت عن القبض علي المئات من المتحرشين

3_ علي ال مستوي الديني:

حثت وزارة الأوقاف ممثلة في وزير الأوقاف د. حمدي زقزوق الدعاة إلي الحديث عن ظاهرة التحرش من فوق المنابر ، كما أصدرت وزارة الأوقاف بحثاً بعنوان " التحرش الجنسي أسبابه وعلاجه" .

4_ علي المستوي الفني :

تم تقديم أول فيلم سينمائي يناقش قضية التحرش هو فيلم 678

، وقد رصد المركز المصري لحقوق المرأة من إجمالي ما نشر في الجرائم في مصر 933 جريمة بنسبة 71.4% من إجمالي عدد جرائم العنف ضد المرأة
2- جرائم العنف الأسري :-

يحتل العنف الزوجي المساحة الأكبر من جرائم العنف الأسري حيث أفادت نسبة 33% من النساء أنهن تعرضن في وقت من الأوقات للضرب، أو الصفع، أو الركل، أو أي شكل من أشكال العنف الجسدي على يد زوجهن الحالي أو السابق، والجدول التالي يوضح نسبة النساء المتزوجات حالياً اللاتي تعرضن للعنف (الجسدي، أو الجنسي، أو النفسي) من قبل أحدث زوج وفقاً للخصائص الاجتماعية والاقتصادية، المسح الديموغرافي والصحي لعام 2005.
 ملاحظة " يتم المسح كل عشرة سنوات "

السن	في أي وقت من الأوقات	خلال السنة السابقة
19-15	20.3	17.2
29-20	33.1	23.6
39-30	38.1	22.9
49-40	46.4	18.3
التعليم		
من دون	42.6	27.2
بعض التعليم الابتدائي	45.8	27.2
الانتهاء من التعليم الابتدائي		
بعض التعليم الثانوي	40.4	25.4
الانتهاء من التعليم الثانوي		
التعليم العالي	24.5	14.4
الوضع المهني		
العمل باجر	29.2	16.3
العمل من دون اجر	36.3	22.7
المستوى الاجتماعي		
منخفض	41.0	27.7
ثان	39.3	24.3
متوسط	39.3	24.3
رابع	33.2	18.9
مرتفع	23.5	12.2
المنطقة		
حضر	32.6	18.5
ريف	37.0	23.9
الإجمالي	35.1	21.6

يشير الجدول السابق إلى انتشار العنف الزوجي سواء كان (نفسياً، أو جسدياً، أو جنسياً) عبر الفئات الاجتماعية والاقتصادية المختلفة للنساء في عام 2005 ؛ وعلى الرغم من أن انتشار العنف ينخفض في صفوف أولئك اللاتي تنتمين إلى مستويات اجتماعية أعلى وحصلن على مستويات أعلى من التعليم، فإن ما يقرب من 24% ممن أكملن التعليم الثانوي أو حصلن على قدر من التعليم العالي و 2% ممن ينتمين إلى أعلى المستويات الاجتماعية قد اختبرن العنف الجسدي على أيدي أزواجهن.

وفقاً للبيانات التي يتضمنها مسح تمكين النساء الذي أجراه مركز البحوث الاجتماعية، أفادت المستجوبات اللاتي تزوجن في سن مبكرة (قبل بلوغ 20 سنة) بمستويات أعلى من التعرض للعنف على أيدي الزوج السابق

أو أحدث زوج؛ كما تشير نسبة مرتفعة من المطلقات إلى أن العنف الزوجي و/أو المعاملة القاسية كانا السبب الأساسي لإنهاء الزواج.

كما رصد مكتب شكاوى المرأة بالمجلس القومي للمرأة نسبة العنف المنزلي والتي وصلت إلى 72.6% حيث احتل المركز الأول من إجمالي الشكاوى، وتمثلت أشكال العنف في الضرب بنسبة 66.7% والتعرض للسب والقذف بنسبة 32.1% والقهر واغتصاب الحقوق بنسبة 18.9% والطرده من منزل الزوجي بنسبة 15.7% وبحسب تقرير مسح النشء والشباب 2010 الذي أجراه مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء، تبين أن ثلثي الشباب يرون أن ممارسة العنف الأسري له ما يبرره في بعض المواقف، علي الرغم من ذلك لا يلقي العنف الأسري اهتماماً إعلامياً، وفي 2010 رصد المركز المصري لحقوق المرأة من إجمالي ما نشر عن الجرائم في مصر 140 جريمة بنسبة 10.7% والذي أتى في المرتبة الثانية بعد جرائم التحرش الجنسي

وفي محاولة لمواجهة ظاهرة العنف الأسري عن طريق سن القوانين الرادعة، تقدم "حمدين الصباحي" عضو مجلس الشعب بمشروع قانون لحماية النساء من العنف الأسري بحسب د. ماجدة العدلي مديرة مركز النديم لعلاج وتأهيل ضحايا العنف، يتكون مشروع القانون من 19 مادة وتقوم فلسفته علي مشاركة المجتمع في مناهضة العنف الأسري الذي تزداد وطأته يوماً بعد يوم

3_ جرائم الاغتصاب

مازالت جرائم الاغتصاب ترتكب بحق النساء ولم يحمل عام 2010 تراجعاً في حوادث الاغتصاب التي تغتال حياتهن

وقد أشار تقرير المنظمات غير الحكومية أمام لجنة السيداو 2010 إلى أن تقارير الأمن العام تفيد حدوث 27 حالة اغتصاب يتم ارتكابها يوميا بإجمالي عشرة آلاف حالة سنويا، وأشار التقرير إلي أن هذه الحالات التي تصل إلى علم الجهات الأمنية في حين تحجم أغلب الحالات عن الإبلاغ نتيجة الضغوط الاجتماعية على الضحايا فضلا على عدم الثقة في النظام القانوني وقدرته على إنصاف الضحايا

وفي مسح العنف تم توجيهه بطريقة غير مباشرة إلى مدى معرفة المستجوبين (رجالاً ونساء متزوجين، وفتيات غير متزوجات) بأنثى جرى اغتصابها أو انتهاكها جنسياً. جاءت نسبة أعلى بقليل من النساء المتزوجات والفتيات غير المتزوجات (13% و 9% على التوالي) اللاتي أفدن بمعرفة أنثى تعرضت للاغتصاب أو الانتهاك الجنسي الحاد مقارنة بالرجال المستجوبين 7%.

وقد كشفت دراسة حديثة صادرة عن المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية عن حدوث "طفرة" في جرائم الاغتصاب في مصر، فما يتم رصده إحصائياً بصورة رسمية لا يمثل سوى نسبة 5% من الحوادث، أما عن الحالات الأخرى فلا يتم التوصل إليها إما لعدم الإبلاغ أو أن الجريمة وقعت من احد أقارب المجني عليها أو أن المجني عليها طفلة فيتم التكتم عليها خوفاً الوصمة والعار الذي قد يلحق بكافة أفراد الأسرة وتشير الإحصائيات إلى أن أعمار المغتصبين تتراوح ما بين 25 سنة إلى 40 سنة وان 70% منهم من العزاب لم يسبق لهم الزواج وان 52% يعملون في أعمال حرفية، ونسبة الأمية بين الجناة تصل إلى 34% وان 42% منهم يعيشون في غرفة أو غرفتين.. وبلغت نسبة الاغتصاب الجماعي 43% وهم أشخاص لا تربطهم صداقة والثنائي 16% والفردى 33% ويؤكد 74% من الجناة أن انعدام التواجد الأمني في العديد من المناطق شجعهم علي ارتكاب الجرائم وأشار 6.2% إلى أن المجني عليها كانت مريضة نفسياً فلا تدري بما يحدث لها.

وفي خطوة جديدة لمساعدة ضحايا الاغتصاب أطلقت الصفحات الاجتماعية بشبكة إسلام أون لاين أول نافذة تفاعلية علي الانترنت تهدف إلي تقديم الدعم والمساندة لضحايا الانتهاكات الجنسية من الإناث تحت اسم نادي ضحايا الاغتصاب ومن الملاحظ زيادة عدد حالات اغتصاب الأطفال ، وكذلك الاغتصاب في المدارس من قبل المدرسين

وقد رصدت إحصائيات المركز المصري لحقوق المرأة **2010** من إجمالي الجرائم التي تم النشر عنها حدوث **98** جريمة اغتصاب بنسبة **7.5%** وقد أتت في المرتبة الثالثة بعد جرائم التحرش الجنسي والعنف الأسري

4_ جرائم الشرف:

كشفت دراسة حديثة للمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية عن أن **70%** من جرائم الشرف لم تقع في حالة تلبس وإنما اعتمد من ارتكبتها سواء كان الزوج أو الأب أو الأخ علي الشائعات وهمسات الجيران والأصدقاء حول سلوك المجني عليها. وأضافت الدراسة أن تحريات المباحث في **60%** من هذه الجرائم أكدت سوء ظن الجاني بالضحية وأنها كانت فوق مستوى الشبهات وقد كشفت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقديرات الأمم المتحدة تؤكد مقتل **5000** امرأة سنوياً علي يد أفراد أسرهن في مختلف أنحاء العالم بدعوي ما يسمى "جرائم الشرف"

وقد رصدت إحصائيات المركز المصري لحقوق المرأة حدوث **84** جريمة شرف من بين الجرائم التي تم النشر عنها بنسبة **6.4%** من إجمالي عدد جرائم العنف ضد المرأة .

5- جرائم العنف من طرف أمني

❖ رصدت العديد من تقارير المنظمات الحقوقية تزايد ظاهرة التهديد بهتك العرض , هناك العرض فعلياً في أقسام الشرطة وهو ما يعد أمر خطير لا سيما في ضوء عدم شيوع هذا النوع من التعذيب من قبل ، أيضاً ظاهرة احتجاج النساء رهائن أثناء البحث عن المطلوبين أمنياً و لقد طالعتنا الصحف بالعديد من النماذج من بينها :

❖ اتهام مركز النديم لعلاج وتأهيل ضحايا العنف أحد الضباط بقسم شرطة ادكو بتعذيب فتاة تعرضت للاغتصاب والاعتداء عليها بالضرب والحرق وإجبارها علي الاعتراف بأنها تزوجت عرفياً من خاطفها

❖ احتجاج زوجة وأبناء شادي ماجد زغلول بقسم 6 أكتوبر ثان 3 لمدة أيام ، لإجباره علي التنازل عن شكواه ضد احد الضباط أمام النيابة.

❖ اتهام شاهدة إثبات في محاكمة عبد الحميد أبو عقرب ، تدعي " جمالات رمضان حسن" **70** عاما ، أمن الدولة بتعذيبها وتعليقها وكهربتها في قسم شرطة أبو تيج لإجبارها على شهادتها ضد المتهم.

❖ تقديم الصحفية " رشا عزب" بجريدة الفجر بلاغا إلي النائب العام تتهم فيه المقدم هشام العراقي بتمزيق ملابسها والاعتداء عليها بالضرب والسحل والسب والقذف أثناء تغطيتها للوقفة الاحتجاجية بميدان لاظوغي احتجاجا علي مقتل الشاب السكندري خالد سعيد.

❖ تعدي أفراد من الشرطة "مخبرين " علي ربة منزل بينها بقرية "ميت عاصم" حيث ذهبا إليها في منزلها لسؤالها عن مكان شقيق زوجها وتعدوا عليها بالضرب لإجبارها علي الإرشاد عن مكانه، كما تعدوا أيضا علي والدها واحتجزوه يومين وخرج في حالة صحية مزرية.

❖ تعدي الحرس الجامعي بجامعة عين شمس بالضرب علي 4 من الطلاب الناشطين سياسيا ، من بينهم الطالبة بكلية الآداب منار شكري الطالبة كما تم احتجازهم داخل احدي الحجرات بمحطة مترو منشية الصدر وقد تقدمت ببلاغ بذلك .


❖ تعدي ضابط في الحرس الجامعي في جامعة الأزهر فرع الزقازيق علي طالبة " سمية اشرف " و"ضربها" بالشللوت" لتسقط مصابة باشتباه ما بعد الارتجاج

بلغ عدد جرائم العنف الأمني المنشورة في الإعلام هذا العام بحسب إحصائيات المركز المصري لحقوق المرأة 29 جريمة بنسبة 2.2% .
6-جرائم العنف النفسي :

في المسح حول ظاهرة العنف ضد النساء والذي قام به مركز سبائك " مستشاري الاجتماع والتخطيط والتحليل والإدارة " حول انتشار العنف الزوجي، أشارت نسبة من النساء إلي التعرض للعنف النفسي 62.6%؛ وأفاد ما يقرب من ثلثي النساء 61% بتعرضهن لشكل من أشكال العنف المعنوي / اللفظي جاء معظمه على هيئة التعرض للسب من قبل الزوج .كما أقر ما يقرب من أربعة من كل خمسة رجال بأنهم وجهوا شكلا ما من أشكال العنف النفسي إلى زوجاتهم ، وفي أغلبية الفئات الأخرى، نجد أن إجابات الرجال المتزوجين مشابهة لإجابات النساء المتزوجات فيما يتعلق بالعنف. إلا أن هناك عددا أقل بكثير من الرجال أفادوا بأنهم أجبروا زوجاتهم على ممارسة الجنس بالإكراه 0,4% بالمقارنة بالنساء اللاتي أفدن بذلك 17%.

كما أن هناك العديد من النساء يواجهن عنف نفسي شديد اثر معاناة شديدة في أروقة المحاكم لإثبات نسب أطفالهن من علاقات زواج رسمي أو زواج عرفي أو علاقات خارج إطار الزواج وتشهد هؤلاء النساء صنوفا مختلفة من الالهانة وعدم الاعتراف وازدراء المجتمع ، كما أن الفتاة التي تتزوج قصرا " زواج الأقارب" بسبب العادات والتقاليد المنتشرة سواء داخل المجتمعات البدوية كما هو الحال في سيناء وفي مطروح او العائلات ذات الجذور البدوية التي تعيش في الحضر أو الريف وصعيد مصر " أسيوط وسوهاج " تجبر الفتاة علي الزواج من احد أبناء عموماتها رغما عنها ، ومن الآثار الناجمة عن هذه العادة ارتفاع معدلات الزواج المتأخر والذي يشكل بحد ذاته عنفا نفسيا ضد المرأة نظرا لاعتبار المجتمع تأخر زواج الفتاة وصمة عار اجتماعية تتحمل وزره .

ويوضح الشكل التالي نسب العنف ضد المرأة الذي تم نشره خلال النصف الأول من عام 2010




شكل رقم 1

يوضح الرسم البياني السابق أشكال العنف الموجه ضد المرأة الذي تم نشره خلال النصف الأول من عام 2010 " من بداية شهر يناير إلي نهاية شهر يونيو" حيث بلغ إجمالي جرائم العنف الموجهة ضد المرأة خلال تلك الفترة 537 جريمة

وجاء علي قمة هذا العنف حوادث التحرش الجنسي التي احتلت نسبة 49.8% وتلي ذلك العنف الأسري بنسبة 13.2%، وجاء الاغتصاب في المركز الثالث بنسبة 10.5%، ثم جرائم الشرف بنسبة 7.9% ثم العنف من جانب أمني بنسبة 2.5% وأخيرا العنف المؤسسي بنسبة 1.8%

ويوضح الشكل التالي نسب العنف ضد المرأة خلال النصف الثاني من عام 2010



شكل رقم 2

وشهد النصف الثاني من عام 2010 " من بداية شهر يوليو حتي نهاية شهر ديسمبر 2010"

أجمالي أشكال العنف الموجه ضد المرأة 844، واحتل التحرش الجنسي الترتيب الأول من هذه الأشكال بنسبة 48.58%، وكان في المركز الثاني العنف الأسري بنسبة 8.05%، وجاء في المركز الثالث كلا من جرائم الاغتصاب وجرائم الشرف بنسبة 4.8% لكل منهما ، وجاء العنف من جانب أمني بنسبة 1.77% ، وأخيرا العنف المؤسسي بنسبة 1.42%

حادي عشر: استخدام النساء كوقود للفتنة الطائفية :

شهد هذا العام اختفاء عدد من الفتيات المسيحيات ، وقد حاول البعض استغلال ذلك في إشعال نيران الفتنة الطائفية ، وقد وصل الأمر إلي ذروته مع اختفاء كاميليا شحاتة زوجة كاهن دير مواس ، وقد تمثلت ردود الفعل في مظاهرات ومناظرات وسجال في الصحف ووسائل الإعلام المختلفة. فقد سادت حالة من الاحتقان الطائفي مدينة الأقصر بسبب اختفاء فتاتين مسيحيتين ، كما اندلعت الاحتجاجات الغاضبة في الإسماعيلية اثر اختفاء فتاة مسيحية وظهرها بعد ذلك لتؤكد أنها أشهرت إسلامها وستتزوج من شاب مسلم ، وقد تكرر هذا المشهد في العديد من المحافظات ، الأمر الذي إن صح يعد اختفاء قسري للفتيات مخالف للقانون ، لاسيما مع احتجاز الكنيسة لعدد منهن أشهرهن وفاء قسطنطين التي لم تفصح الكنيسة عن مكانها ، وكاميليا شحاتة التي تعددت الأقوال حول اختفاءها ، ومع التأكيد علي رفض المركز المصري لحقوق المرأة للاختفاء القسري للسيدات والقيود علي حرية العقيدة لهن ، إلا أن ما يتم من حشد ومظاهرات لا يعد سوي استخدام للقضية لأسباب سياسية وطائفية ، في الوقت الذي تعاني فيه عشرات الآلاف من الفتيات المقيمت في الشارع " أبناء وأمهات الشوارع " أو من سقطت منازلهن من البقاء في العراء عرضه لكافة أنواع الانتهاكات الإنسانية والجنسية والمؤسسية.

وقد تم رصد عدد من هذه الحوادث كالتالي :

- ❖ اختفاء "كاميليا شحاتة زاخر" زوجة القس "تداوس سمعان رزق" راعي كنيسة مارجرس بدير مواس، بالمنيا مما أدي إلي تظاهر مئات الأقباط والكهنة وقد عثرت أجهزة الأمن عليها لدي أحد أقاربها وكان سبب اختفائها خلافات أسرية .
- ❖ سيطرة حالة من الاحتقان الطائفي في مدينة " إسنا " على خلفية اختفاء فتاة قبطية و انطلاق شائعات بإعلان إسلامها و زواجها من شاب مسلم.
- ❖ سيطرة حالة من الاحتقان الطائفي علي مدينة الأقصر بسبب اختفاء فتاتين مسيحيتين ، الأولى "كاترين عماد فوزي 17 سنة" والثانية ماريان جرجس.
- ❖ تجمع عشرات الأقباط بالإسماعيلية بالقنطرة شرق بعد تردد أنباء عن اعتناق فتاة قبطية" نسمة 22 سنة" الإسلام علي يد زميلة لها مسلمة، وقد أعلنت نسمة في شريط فيديو مصور اعتناقها الإسلام برغبتها دون ضغط من احد ونفت تعرضها للخطف.
- ❖ إشهار فتاة قبطية" ماريان زكي متي" بالإسماعيلية إسلامها للزواج من شاب مسلم بعد غيابها عن منزلها لمدة أسبوع، الأمر الذي حض الأقباط علي التظاهر والمطالبة بإعادتها بينما تلقت أسرته العزاء فيها علي اعتبار أنها توفيت.

❖ تظاهر عدد من الأقباط أما المقر البابوي في الكاتدرائية المرقسية في العباسية قبل بدء عظة البابا شنودة علي خلفية اختفاء فتاة" مادلين عصام 17 سنة" بقرية التوفيقية بسمالوط معربين عن احتجاجهم لظاهرة ما يسمونه اختطاف القاصرات تبين أن الفتاة اختفت بعد مشاجرة مع الأسرة

ثاني عشر :ختان الإناث :-

بالرغم من الأضرار الصحية والنفسية والاجتماعية لممارسة عادة ختان الإناث إلا أن نتائج مسح الشباب والنشء في مصر 2010 اتضح من خلاله أن 64% من عينة المسح يرون إن ختان الإناث شيء ضروري، فضلا عن لجوء العديد من الأسر إلي ختان بناتهن الأمر الذي أدى إلي وفاة بعض الإناث الأطفال أثناء إجراء الختان لهن.

أكد محمد فريد منسق مشروع الإعلام للصحة في وزارة الصحة أن بيانات المسح الصحي السكاني كشفت عن ارتفاع ممارسة الأطباء لختان الإناث إلي 77% بينما كانت النسبة لا تتجاوز 55% في عام 1995 رغم أنه لا يجري تدريس إجراء هذه العملية في كلية الطب، وعدد الأطباء الذين يجرون هذه العملية هو 2000 طبيب .

ما زالت الصحف في 2010 تطالعنا بأخبار عن فتيات توفين اثر إجراء عمليات الختان لهن علي الرغم من الجهود المبذولة لمناهضة هذه العادة فقد بدء مشروعاً بمعرفة وزارة التضامن الاجتماعي عام 1998 في عدد 18 قرية من عدد 270 قرية وتم إحياء هذا المشروع بقوة عن طريق المجلس القومي للأمم والطفولة حيث كانت تبلغ نسبة ختان الإناث 97% وقد قام المجلس بتغطية عدد أكبر من القرى وأيضاً اليونيسيف عن طريق أكبر عدد من الجمعيات كما قام الصندوق الاجتماعي بتغطية عدد كبير من القرى من خلال برنامج الصحة الإنجابية وقد أسفرت هذه الجهود عن إعلان عدد من القرى خالية من الختان في السنوات الماضية ، كما أعلن هذا العام 2010 عن أسوان كأول محافظة تناهض عادة ختان الإناث كما أعلن عن عدد من قرى أسيوط مناهضة للختان .

ثالث عشر : الاتجار بالبشر :-

تتعدد أشكال الاتجار بالفتيات والنساء في مصر ، فمزال الزواج الصيفي والمؤقت من القضايا المؤرقة في المجتمع المصري كما أن تصدير العمالة المنزلية بلا ضمانات حقيقية يشكل مصدر من مصادر الاتجار فضلاً على العمالة المنزلية في الداخل في ظل ظروف عمل غير آمنه وبلا ضمانات او تنظيم للعمل يعرض العاملات لعلاقات عمل أقرب للعبودية ، وقد ذكر تقرير المنظمات غير الحكومية أمام لجنة السيداو عام 2010 أن الانتهاكات التي تتعرض لها بعض الخادمت والتي تصل الى الاعتداءات الجسدية والجنسية تصل أحيانا التي القتل ، والمعاملة المهينة والحبس القسرى في مكان العمل ومنع لطعان والرعاية الصحية عنهن والعمل لساعات طويلة وبدون أيام راحة إضافة إلى عدم دفع الرواتب.

مما لاشك فيه أن الزواج المبكر يعد عملاً ينتج عنه معاناة جسدية ونفسية وجنسية. وعلى الرغم من أهمية النص الفعلي الذي رفع سن الزواج إلى 18 سنة للفتيات، فإنه يثبط بالنظر إلى القوانين الأخرى. وعلى سبيل المثال، فإن المادة 2 من قانون الطفل التي تنص على أنه يجب التأكد من العمر من خلال وجود شهادة ميلاد، أو بطاقة شخصية، أو أية وثيقة رسمية أخرى تصدر عن وزارات العدل أو الصحة تسمح بالقبول بشهادة طبية بدلا من شهادة الميلاد. كما أن الزيجات غير الموثقة أو "الزواج العرفي" يعد شكلاً من أشكال العنف، لأنه يسبب الأذى والمعاناة النفسية، وكذلك يؤدي إلى الحرمان التعسفي للمرأة من حقوقها. بينما يمنح القانون حقوقاً محددة لعلاقات الزواج العرفي، وهو الحق في الطلاق، بينما لا يوفر للمرأة المتزوجة عرفياً أية ضمانات في حالة زواج الرجل من امرأة ثانية. فإقدام الزوج على الزواج من امرأة أخرى لا يعتبر، في حد ذاته، ضرراً يستوجب رفع دعوى طلاق

وقد كشف تقرير للمجلس القومي للطفولة والأمومة الخاص بخط مبادرة خط المشورة الأسرية 16021 أنه ورد للخط منذ بداية عمله في 13 أغسطس 2009 حتي يونيو 2010 عدد 242 بلاغا عن زواج أطفال منها بلاغات عن

مأذونين متورطين في تزويج الفتيات تحت السن في محافظات وقرى معينة، وتراوحت أعمار الفتيات المبلغ عنهن بين 12: 18 سنة في حين وردت بلاغات عن زيجات غير موثقة لسيدات متزوجات في الفئة العمرية أكبر من 18 سنة حيث تركزت الفئة العمرية بين 14: 16 سنة تليها في ذلك نسبة الفتيات في الفئة العمرية من 16: 18 سنة، كما أن أغلب المبلغ عنهن ما زلن في المرحلة الإعدادية أو حاصلات علي الشهادة الإعدادية حيث تمثل نسبتهن 38% تليها في ذلك الأميات اللاتي لم تلتحقن بالتعليم من الأساس ثم الأميات ثم المنتسبات للتعليم المتوسط.

ومازال زواج القاصرات منتشرًا في بعض محافظات مصر ، وتحاول الحكومة التصدي لتلك الظاهرة من خلال القبض علي أي مأذون يقوم بتوثيق عقود الزواج دون السن القانوني، ومعاقبة أي وسطاء يقومون بدور الوسيط في هذا النوع من الزواج ، كما دشنت السيدة سوزان مبارك خلال افتتاح منتدى الأقصر الدولي أول حملة وطنية لمناهضة الاتجار بالبشر يتم تنفيذها من يناير 2011 وحتى يناير 2013 ، كما شهد هذا العام موافقة مجلس الشعب بشكل نهائي علي مشروع قانون مكافحة الاتجار ، وضع القانون عقوبات للاتجار بالبشر السجن المشدد لا يقل عن 7 سنوات ولا يزيد علي 20 سنة وغرامة لا تقل عن 50 ألفًا ولا تجاوز 200 ألف جنيه .

رابع عشر: أحوال شخصية :-

شهدت محاكم الأحوال الشخصية في القاهرة خلال الشهور الـ ٨ الأولى من ٢٠١٠ تراجعًا في قضايا الطلاق التي تقيمها الزوجات ضد أزواجهن، في الوقت الذي زادت فيه قضايا الخلع، من خلال إحصائية صادرة عن نيابات الأسرة بزنانيرى. كشفت الإحصائية عن تراجع حالات الطلاق أمام وقائع الزواج، وذلك من خلال دوائر نيابات جنوب القاهرة الكلية لشؤون الأسرة، تبين أن هناك حالة طلاق أمام كل ٥ حالات زواج، وقد بلغت حالات الزواج في دائرة الجمالية لشؤون الأسرة ١٢٨١٠ حالة.

وقد أكدت دراسة قام بها مركز التعبئة والإحصاء ، أن الربع الأول من عام 2010 شهد تزايد قضايا الخلع وزواج عرفي تنظرها المحاكم المصرية ، وذكرت الدراسة أن عدد الرجال المتزوجين من 4 سيدات بلغ 3 آلاف و200 رجل ، وأن 8800 رجل متزوجون من 3 سيدات ، وأن 5200 رجل متزوجون من سيدتين ، وعشرة ملايين رجل متزوجون من امرأة واحدة

وشهد هذا العام أحكامًا خاصة بالأحوال الشخصية لأول مرة منها دخول صغيرة في حضانة أمها المتزوجة من شخص أجنبي. بالرغم من وجود عمو للطفلة على قيد الحياة، وأحقته قانوناً في حضانتها إلا أن التحريات والتقارير الأمنية الخاصة بالعم أكدت أن له نشاطات سياسية محظورة، وتتردد الشرطة على مسكنه يوماً بعد الآخر فتقرر ضم الطفلة للأم .

وألزمت محكمة القضاء الإداري وزير الداخلية ومدير مصلحة وثائق السفر والهجرة بعدم سحب جواز سفر الزوجات ومنعهن من السفر بناء علي طلب أزواجهن أكدت المحكمة أن الدستور كفل الحرية الشخصية واعتبرها حقاً طبيعياً لا تمس، كما كفل حق الهجرة الدائمة والمؤقتة إلي الخارج.

خامس عشر : مشاريع قوانين خاصة بالمرأة :-

أدركت مصر أهمية تمكين المرأة وبالتالي ركزت على أهمية القانون في إحداث التطور الاجتماعي من خلال ضمان المساواة بين جميع المواطنين ومنع التمييز. ومع ذلك، فمصر لا تزال في حاجة إلى بذل مزيد من الجهود لضمان هذه الحقوق، كما يجب بذل جهود كبيرة لتطبيق القوانين الحالية والمستقبلية.

وقد شهد هذا العام التقدم ببعض مشاريع القوانين الخاصة بالمرأة المصرية، كان أهمها :

1- علي الصعيد السياسي والمشاركة في الانتخابات:

- ❖ قدم المجلس القومي للمرأة مشروع قانون لمواجهة العنف والبطجة في الانتخابات ، أبرز ملامح هذا المشروع تشديد العقوبة على أعمال البطجة أمام اللجان والتي تعد أهم وأكبر التحديات التي تواجه النساء.
- ❖ أحالت الحكومة إلى مجلسي الشعب والشورى مشروع قانون جديد بتعديل جداول الدوائر الانتخابية للشورى
- ❖ طالبت العديد من الجهات ضرورة تعديل قانون الإدارة المحلية ليتضمن تخصيص كوتة للمرأة داخل المحليات يعد خطوة على الطريق الصحيح لتفعيل دورها وتمكينها

2- علي مستوى الأحوال الشخصية :

- ❖ أحالت وزارة العدل إلي اللجنة الوزارية بمجلس الوزراء مشروعاً لتعديل بعض الأحكام الخاصة بإجراءات التقاضي في المنازعات الأسرية الواردة بالقانون رقم (1) لسنة 2000 المنظم لأوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية تمهيدا لعرضه علي مجلسي الشعب والشورى .
- ❖ يناقش المجلس القومي للمرأة حالياً مشروع قانون لتأمين المسكن للمطلقة غير الحاضنة من خلال مشاركة الرجل في تدبيره أو بإنشاء صندوق تأمين لهذا الغرض
- ❖ تنتظر الطوائف المسيحية الثلاث «الأرثوذكس والبروتستانت والكاثوليك» الإقرار النهائي لقانون الأحوال الشخصية الموحد والذي تم رفعه لوزارة العدل عقب دراسته في اللجنة الثلاثية التي تشكلت من ممثلين للطوائف المختلفة. وأكدت مصادر كنسية أن الطوائف اتفقت علي قصر الطلاق علي علة الزني وإلغاء الشروط الأخرى المدرجة بلائحة 1938 للأقباط الأرثوذكس وبهذا تم رفض فكرة توسيع أسباب الطلاق حتي لا تزداد هذه الحالات وتحدث أزمة وهذا ما يتفق مع لائحة 1902 للأقباط الإنجلييين
- ❖ أعدت 11 جمعية أهلية معنية بحقوق المرأة مشروع قانون أسرة متكاملأ يحل محل قانون الأحوال الشخصية يتضمن احتساب العمل المنزلي للمرأة بأجر ويرفض مصطلح المرأة العاطلة باعتبارها تمثل دخلاً قومياً من هذا العمل، وكذلك حساب الثروة المشتركة للزوجين والتي تكونت لأي منهما أثناء الزواج، ويتم الاتفاق بينهما علي كيفية امتلاكها ونسبة كليهما.

3- علي مستوى التحرش الجنسي وهتك العرض :

- ❖ وافقت لجنة الاقتراحات والشكاوي بمجلس الشعب علي اقتراح مشروع قانون لمواجهة التحرش الجنسي المقدم من النائبة جورجيت قليني وتمت إحالته للجنة التشريعية ، يتضمن عقوبة بالحبس سنة وغرامة ألف جنيه لكل من تحرش بغيره من الجنس الآخر دون إرادته سواء باللمس أو الملاحقة أو باللفظ بالعبارات الصريحة أو التلميحات أو بالصور الجنسية الخادشة للحياء أو عن طريق الاتصال السلبي أو اللاسلكي، وبالعقوبة بالحبس عامين وغرامة لا تقل عن 5 آلاف جنيه لكل من تحرش بطفل.
- ❖ تعد المجموعة الوزارية حالياً مشروع قانون تمهيدا لعرضه علي مجلس الوزراء يتناول تغليظ العقوبات علي جرائم التحرش الجنسي لتصل إلي عقوبة السجن المؤبد بل والإعدام خاصة في حالات الاختطاف والمواقعه بالإكراه

❖ وافقت لجنة الاقتراحات والشكاوي بمجلس الشعب علي تعديلات بقانون العقوبات والذي تقدم به نائب مجلس الشعب محمد خليل قويطة، تضمنت التعديلات المعاقبة بالحبس لمدة لا تتجاوز سنة وغرامة لا تتجاوز ألف جنيه أو بأحدي هاتين العقوبتين كل من تحرش بغيره من الجنس الآخر دون إرادته سواء وقع التحرش بالفعل كاللمس أو الملاحظة أو باللفظ المباشر أو عبر أدوات الاتصال السلوكية واللاسلكية أو الإلكترونيّة والمعاقبة بالحبس بمدة لا تقل عن سنتين والغرامة التي لا تقل عن 5 آلاف جنيه لكل من تحرش بطفل وتزيد العقوبة عن 3 سنين إذا وقع التحرش من أكثر من شخص أو كان المجني عليه معاق ذهنياً

❖ أحال المستشار محمد جويلى، رئيس لجنة الاقتراحات والشكاوي بمجلس الشعب، الاقتراح الذي تقدم به النائب ممدوح حسنى برفع عقوبة الفعل الفاضح إلى الحبس سنتين وغرامة ٥ آلاف جنيه، إلى اللجنة التشريعية بالمجلس جاء ذلك رغم رفض وزارة العدل

❖ أعلنت 23 جمعية نسائية عن مشروع قانون جديد لتعديل قانون العقوبات فيما يتعلق بالعنف الجنسي حيث يستهدف ضمان المساواة بين الرجال والنساء في جميع المواد الخاصة بالاعتداءات الجنسية وكشفت نولة درويش – رئيس مؤسسة المرأة الجديدة – في المؤتمر الذي عقد بمقر المبادرة المصرية للحقوق الشخصية أمس عن عزم المنظمات لتقديم نص المشروع إلي المجالس القومية المتخصصة مثل المجلس القومي لحقوق الإنسان والمرأة والطفولة والأمومة

4- على مستوى العنف الأسري

❖ تقدم "حمدين الصباحي" عضو مجلس الشعب بمشروع قانون لحماية النساء من العنف الأسري بحسب د. ماجدة العدلي مديرة مركز النديم لعلاج وتأهيل ضحايا العنف

5- على مستوى الموارد:

❖ أعدت اللجنة التشريعية بالمجلس القومي للمرأة مقترحا بتعديل بعض أحكام القانون رقم 77 لسنة 1943 بشأن الموارد لتتسوخ حق الوارث سواء كان ذكرا أو أنثي من خلال إضافة مادة جديدة برقم 49 إلي القانون تنص علي " يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة كل من كانت أعيان التركة أو بعضها تحت يده وامتنع دون وجه حق عن تسليم احد الورثة نصيبه الشرعي. وتكون العقوبة بالحبس مدة لا تقل عن 6 أشهر ولا تزيد عن سنة وغرامة لا تقل عن 1000 جنيه أو بأحدي هاتين العقوبتين كل من كانت أعيان التركة أو بعضها تحت يده باتفاق الورثة وامتنع بغير حق عن تسليم كل وارث نصيبه في ريعها

❖ أعلن النائب محمد خليل قويطة عضو مجلس الشعب عن تقديمه مشروع قانون لتعديل بعض مواد الميراث الحالي .

6- على مستوى الضمان الاجتماعي :

❖ انتهت اللجنة التشريعية بمجلس الوزراء من مناقشة التعديلات النهائية لمشروع قانون الضمان الاجتماعي في صورته النهائية، تمهيدا لعرضها علي مجلسي الشعب والشورى، تضمنت تلك التعديلات

خفض سن استحقاق معاشات الضمان لكبار السن إلى 60 سنة بدلا من 65، والمرأة خاصة المعيلة التي لم تتزوج إلى 45 عاما

7- توثيق زواج المصريات من العرب:

❖ تقدمت النائبة ابتسام حبيب عضو مجلس الشعب بمشروع قانون لتوثيق زواج المصريات من عرب

8- المسؤولية الطبية:

❖ وافقت لجنة الصحة بمجلس الشعب علي مادتين من مشروع قانون المسؤولية الطبية والذي يقضي بإجهاض المرأة إذا ثبت أن هناك ظروفًا معيشية صعبة أو ثبوت تشوه الأجنة أو إصابة الأم بأمراض تحول دون استكمال حملها

9- على مستوى قانون العقوبات

❖ تقدم المجلس القومي للمرأة إلي مجلس الوزراء بمشروع قانون يساوي بين الرجل والمرأة في عقوبة الزنا.

10- عمليات التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب:

وافقت لجنة الصحة بمجلس الشعب علي اقتراح بمشروع قانون بشأن تنظيم عمليات التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب المقدم من النائبة ابتسام حبيب .

11- إثبات النسب :

❖ تقدم النائب محمد خليل قويطة بمشروع قانون يجبر الآباء علي الخضوع لتحليل الحامض النووي لإثبات نسب الأطفال خاصة بعض ارتفاع قضايا إثبات النسب إلي 15 آلاف قضية .

سادس عشر :قوانين تم إقرارها :ـ

❖ وافق مجلس الشعب بصفة نهائية علي قانون مكافحة الاتجار بالبشر والذي ينص علي معاقبة القائمين علي هذه الجريمة بالسجن المشدد وبالغرامة التي لا تقل عن 50 ألف جنية علي أن تصبح السجن المؤبد والغرامة التي لا تقل عن 100 ألف جنية إذا ما كان الجاني قد ارتكب جريمته بالتهديد بالقتل أو بالأذى الجسيم أو التعذيب البدني أو النفسي ، وكذلك إذا كان الجاني زوجا لضحية أو كان الجاني قد ارتكب جريمته مستغلا موقعه وكذلك إذا كان المعتدي عليه طفلا أو من ذوي الاحتياجات الخاصة

❖ وافق مجلس الشعب علي قرار رئيس الجمهورية بتعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية والذي استهدف تنظيم إجراءات انتخاب مرشحات الكوتة الـ 64 بحيث يتم استغلال مقار اللجان الفرعية للاقتراع علي مقاعد المرأة وتخصيص صناديق وبطاقات اقتراع منفصلة خاصة بمقاعد المرأة واستخدام اللجان العامة لفرز أصوات المرأة تلافيا لصعوبات النقل والحيلولة لإبطال انتخابات المرأة حال الطعن علي المقاعد العامة

❖ أقر مجلس الشورى قانون التأمينات والمعاشات الجديد من حيث المبدأ ، وقد أدخل 15 تعديلا علي المشروع منها إضافة الإخوة والأخوات ضمن المستحقين للمعاش إلي جانب الزوج والزوجة والأبناء والوالدين و صرف 100% من صافي الأجر للمؤمن عليهم عن أجازة الوضع

❖ حددت اللائحة التنفيذية لقانون الطفل عددا من الإجراءات لإنهاء ظاهرة أطفال بلا نسب إذ تم تخصيص مكاتب للصحة بكل منطقة يمكن للأم أن تسجل مولودها في حالة عدم إثبات العلاقة الزوجية، مصحوبا بإقرار كتابي بأن هذا الطفل وليدها ويتم إثبات المولود باسم رباعي تختاره لجنة ثلاثية تضم أمين السجل

والطبيب ومفتش الصحة ولا يعتد بالاسم الذي تقدمه الأم. وأقرت المادة «35» بعدم جواز إثبات اسم الأب إذا كانا من المحارم، ولا يذكر اسم الأم ويذكر اسم الأب إذا كانت متزوجة والمولود من غير زوجها. وإذا كان الأب غير مسلم ولا تجيز عقيدته تعدد الزوجات والمولود من غير زوجته الشرعية فلا يذكر اسم الأب ما لم تكن الولادة قبل الزواج أو بعد فسخه

❖ أكد وزير التضامن الاجتماعي أن قانون الضمان الاجتماعي الجديد سيبدأ تطبيقه في أول يناير 2011 وتضمن القانون الجديد صرف معاش لأسرة الزوجة التي يهجرها زوجها ولا ينفق عليها لمدة أكثر من 3 شهور والأسر التي يكون عائلها مقيد الحرية لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد علي سنوات.

سابع عشر : فتاوى المرأة

كشف التقرير السنوي الصادر عن دار الإفتاء أن عام ٢٠١٠، عن إصدار ٤٦٥ ألف فتوى «مكتوبة، وشفهية، وهاتفية، وإلكترونية (عبر الإنترنت)» أوضح التقرير أن الفتاوى شملت بعض القضايا المعاصرة التي تهم المرأة مثل حكم الشرع في «تحديد نوع الجنين، وضع البويضة المخصبة في رحم الزوجة بعد وفاة الزوج وحقوق المطلقة بعد الدخول ونكاح زوجة الأب غير المدخول بها، ومن أهم الفتاوى التي شهدها هذا العام جواز تولى المرأة رئاسة الدولة. وكذلك شرعية تزويج المرأة البالغة نفسها .

ولازالت الفتاوى التي تمثل اهانة للمرأة وللدين الإسلامي معا موجودة ومن بينها فتاوى إرضاع الكبير التي عادت للظهور مرة أخرى علي الساحة وغيرها من الفتاوى التي تنتقص من حق المرأة وكرامتها

ثامن عشر : دراسات وتقارير :-

❖ كشف مسح شامل أجراه المجلس القومي للسكان بالتعاون مع مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء عن الشباب في مصر 2010 أن 64% من الشباب في الفئة العمرية ما بين 15 و 25 سنة يعتقدون أن عادة ختان الإناث مهمة وضرورية. وقال المسح إن 44% من الإناث يتعرضن للتحرش و75% من الفئة العمرية ما بين 10 و 29 عاماً تم ختانهن. وكشف المسح أيضاً أن أكثر من 2 مليون طفل لم يذهبوا للمدرسة 80% منهم في المناطق الريفية وصعيد مصر وأن نفقات الدراسة والعادات والتقاليد أهم العوائق أمام تعليم الإناث. ورغم التحسن الملموس في محاربة ظاهرة عمالة الأطفال إلا أن المسح قال إن 3% من الأطفال ما زالوا يعملون أغلبهم من الإناث في المهن التقليدية كالخدمة والأعمال المنزلية. وشدد المسح علي أن 37% من الإناث تزوجن قبل إتمام 18 عاماً ويعتقد 71% من الذكور والإناث أن الفتاة يجب أن تطيع أخاها حتي ولو كان أصغر منها وأن الزوجة يجب أن تطيع أوامر زوجها في كل الأحوال كما تبين أن ثلثي الشباب يرون أن ممارسة العنف الأسري له ما يبرره في بعض المواقف و 80.4 % من الذكور يرون أن ضرب الزوجة يصبح مبرراً إذا كانت تتكلم مع رجل آخر .

❖ وفقاً لأحدث نتائج مؤشر ماستر كارد العالمية لتقدم المرأة ، فإن المزيد من النساء في مصر يعتبرون أنفسهن مسئولات عن القرارات المالية الخاصة بنفقات المنزل مقارنة بعام 2009 ، تعتبر 47% من النساء في مصر عام 2010 أنهم أصحاب القرار فيما يختص بالنفقات ، المنزلية مقارنة ب40% في عام 2009 وفي نفس الوقت نسبة أقل من النساء في مصر عام 2010 يرين أنفسهن في المناصب الإدارية في عام 2010 " 63 أمراه لكل 100 رجل " مقارنة ب 98 أمراه لكل 100 رجل لعام 2009 ، كما يشير المؤشر إلي نسبة التقدم الذي أحرزته المرأة علي المستويين الاقتصادي والاجتماعي مقارنة بالرجال ممن خلال أربعة مؤشرات هي : مؤشران لقياس نسبة العاملات من الإناث ، والحاصلات علي مؤهل عالي كمقارنة بالذكور ومؤشران لتصور الإناث مقارنة بالذكور حول تبوأهن لمناصب إدارية في العمل وتحقيقهن لدخل فوق المتوسط .

- ❖ كشفت دراسة عن «المشاركة السياسية للمرأة ونظام الكوتة» أن نسبة مشاركة المرأة المصرية في الحياة السياسية لا تتعدى ٥%، بينما لا تتعدى مشاركتها ككاتب في البرلمان ٢% " قبل برلمان 2010 " وتأتي مشاركتها في الانتخابات المختلفة لتعكس «تدنياً واضحاً» في نسب المشاركة حيث لا يذهب للتصويت من بين ٣.٥ مليون مواطنة لها حق التصويت سوى أقل من مليون. وتناولت الدراسة، التي أصدرها مركز القاهرة للتنمية ورعاية المجتمع المدني أمس، أسباب ضعف المشاركة السياسية للمرأة المصرية، مشيرة إلى أن مصر لا تزال في «وضع متدن» فيما يتعلق بوضع المرأة في المجالس الشعبية المحلية، حيث تقل نسبة تمثيل النساء فيها كثيراً عن ٥%، وهو ما يقل كثيراً عن نسبة تمثيلهن على نفس المستوى في دول مثل ناميبيا وبوليفيا والهند، وهي دول تطبق بعض أشكال التمييز الإيجابي للمرأة على المستوى المحلي. وطالبت الدراسة بتطبيق الكوتة بشكل محدد زمنياً بحيث لا تتجاوز عدداً من السنوات حتى يمنح المجتمع صوته على أساس البرنامج الانتخابي للمرشح، ولا يلعب جنس المرشح دوراً في اختيارات الناخب
- ❖ كشف تقرير لمركز المعلومات برئاسة مجلس الوزراء أن مساهمة المرأة في بعض المجالات تعدت نسبة 50% مثل استحوادها على التدريس للمستوى التعليمي ما قبل الابتدائي kg بنسبة 99% لعامي 2006، 2007 كما ارتفعت نسبة المدرسات الإناث في التعليم الابتدائي إلى أكثر من النصف لعامي 2006، 2007 وبنسبة 56%، كما وصل عدد المعيدات الإناث إلى 55% أكثر من النصف بالنسبة للذكور لعامي 2004، 2005 والعمالات الفنيات بالمركز القومي للبحوث ومعهد بحوث أمراض العيون ومعهد تيودور بلهارس للأبحاث إلى حوالي 52% عام 2005.

❖ أظهرت دراسة أجراها المجلس القومي للمرأة حول أداء المرأة في المجالس الشعبية، أن أول عقبة تواجهها النساء في المحليات أثناء المرحلة الانتخابية هي التمييز بين الرجل والمرأة كذلك رغبة الرجال في الاستحواذ على المجالس الشعبية وشيوع بعض العادات والتقاليد المعارضة للعمل السياسي و دخول أو نجاح المرأة في الانتخابات المحلية، ومن المعوقات أيضاً التي واجهتها العضوات أثناء ممارستن للعمل السياسي نقص الموارد المالية. وأظهرت أيضاً الدراسة أن العضوات في هذه المجالس يعتقدن أن هناك ثلاث جهات أساسية يمكن أن تقدم المساعدة والمساندة في تأهيلهن وبناء قدراتهن السياسية أولها المجلس القومي للمرأة، ثم الأحزاب، والجهة الثالثة هي الجمعيات الأهلية والتي يمكنها أن تقوم بدور أساسي لتنفيذ السياسات التي يضعها المجلس القومي للمرأة، ومساندة دور الأحزاب في النهوض بها، وإعدادها من خلال أنشطتها التنموية والحقوقية.

❖ رصد الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء ارتفاع نسبة تمثيل النساء في السلك الدبلوماسي والقنصلي إلى ٢٠.٨%، وأكد الجهاز في تقرير له أعده بمناسبة اليوم العالمي للمرأة، تضاعف عدد النساء العضوات في المجلس الأعلى للصحافة نحو ٦ مرات، ليصل إجمالي عدد السيدات في المجلس إلى ١٢ سيدة من إجمالي ٨٢ عضواً بالمجلس عام ٢٠٠٨. وأشار إلى ارتفاع نسبة تمثيل المرأة في المجالس المحلية إلى ٥% بعد أن كانت ١.٨% إلى جانب زيادة نسبة تمثيل المرأة في مجلس الشورى إلى ٧.٩% بعد أن كانت ٥.٧%.

❖ أكد تقرير لمنظمة الاتحاد الدولي للصحفيين أن الصحفيات المصريات مايزالن يعاني من التمييز ضد وصولهن إلى مناصب قيادية، ويمثلن نسبة ٣٤% فقط من الجمعية العمومية لنقابة الصحفيين المصرية، أي ما يعادل ٢٤٠٠ عضوه من أصل ٧٠٠٠، وأن نسبة تمثيلهن في مجلس النقابة، البالغ أعضاؤه ١٣ عضواً، لا تزيد على ٧.٧%، إذ إنه ليس هناك إلا امرأة واحدة ضمن أعضاء المجلس. وذكر التقرير السنوي الخاص بشهر مارس لعام ٢٠١٠ الذي حمل عنوان: «النساء الصحفيات: شركاء في القيادات النقابية الصحفية» أن النساء الصحفيات «مروؤسات» في صحفهن ولا يتولين المناصب القيادية مقارنة بالتلفزيون ومجال الإعلام المرئي والمسموع خاصة الإذاعات المسموعة. وأشار التقرير، الذي يشمل دول مصر والجزائر والبحرين والعراق والأردن والكويت والمغرب وعمان وفلسطين والصومال والسودان وتونس والإمارات واليمن، إلى

أن الصحفيات لا يحظين إلا بنسبة ١٠% من تولى المناصب القيادية مقارنة بسيطرة نسائية على نحو ٥٠% من مجال تقديم البرامج في مجال الإعلام المرئي والمسموع .

تاسع عشر : المرأة في الإعلام ودور المجتمع المدني:

خلال رصد أخبار المرأة في مختلف الجرائد القومية ، والمستقلة ، المعارضة وكذلك عبر الانترنت كان هناك تعاملًا إيجابيًا مع قضايا المرأة لاسيما في مقالات الرأي ، وبشكل خاص قضايا المرأة في مواقع صنع القرار كما في قضية تولي المرأة القضاء والتي كتب فيها المثقفين والنخبة لتفنيد أي محاولة للنيل من النساء فيما يتعلق بحقهن في مواطنة كاملة غير منقوصة.

إلا أن البعض تعامل مع قضايا المرأة من خلال معالجات إعلامية تكرر النظرة السلبية وهو ما كان واضحاً في استخدام بعض محرري صفحات السياسة والمتابعين للانتخابات مصطلحات وعناوين سلبية وسطحية مثل "خناقة سنات " ومعارك حريمي وغيرها من المرادفات التي تهدر من مشاركة المرأة في العمل العام.

وتجلى دور المجتمع المدني خلال عام 2010م في العمل على تمكين المرأة سياسياً ورفع درجة مشاركتها الاجتماعية، وذلك من خلال تنسيق جهود الجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني لاسيما النسائية منها في العمل على قضية المرأة في القضاء والتي تناولها الجميع ضمن أجندته الحقوقية نفذ فيها العديد من الأنشطة التي تدعم حق المرأة في تولي منصب القضاء من خلال الندوات ، والدراسات ، والوقفات الاحتجاجية ، والمقابلات الحية مع المستشارين ، والعمل على توجيه انتباه المجتمع إلى القضية .

كذلك عمل المجتمع المدني على لفت الانتباه إلى ضرورة إزالة الصور النمطية للمرأة من خلال رصد المعالجات الإعلامية السلبية من خلال تقارير ودراسات وأبحاث صادرة عن طريق التوعية المستمرة وعقد الندوات والمؤتمرات. وكذلك تشجيع المبادرات الإعلامية الخاصة التي تعمل لصالح المرأة وتعزز حقوقها في وسائل الإعلام المرئية والمكتوبة والمسموعة وكافة أشكال الاتصال. بهدف توجيه النظر للإعلاميين وإبراز الصور الايجابية للمرأة ودورها في المشاركة في تنمية مجتمعهما وكذلك عدم استغلال المرأة وتشويه صورتها.

كذلك عمل المجتمع المدني لبناء صف ثاني وثالث من الكوادر النسائية وإعدادهم وتدريبهم حتى لا يستأثر سواء رجال أو نساء الصف الأول باتخاذ القرارات.

1- دور الإعلام :

مع الانتخابات البرلمانية لعام 2010 وما تشهده من تطبيق نظام الكوتا تناولت كافة وسائل الإعلام التحدث عن التجربة كلاً بطريقته ورؤيته الإعلامية، و خلال رصد أخبار المرأة في مختلف الجرائد القومية ، والمستقلة ، المعارضة وكذلك عبر الانترنت والبرامج التليفزيونية كان هناك تعاملًا إيجابيًا مع القضية من بعض الأعلام من النخبة والمثقفين والتأكيد على أن التجربة سوف تعطي للمرأة جزء من مواطنة كاملة غير منقوصة

بينما غلب على التغطيات الأخرى التعامل مع القضية من خلال معالجات إعلامية تكرر النظرة السلبية وهو ما كان واضحاً في استخدام بعض محرري صفحات السياسة والمتابعين للانتخابات مصطلحات وعناوين سلبية

وسطحية مثل "كيد النساء ، ثورة الحريم ، ومرشحات نقاوة النقاوة ، مرشحات البراشوتات ومرشحات ربات البيوت وغيرها من المصطلحات" التي تهدر من مشاركة المرأة في العمل العام

وهو الأمر الذي كان واضحاً في عناوين صفحات السياسية بالإضافة إلي الرسوم الكاريكاتيرية في كافة الجرائد المصرية الأمر الذي يلاقي استهجان المرصد وتحميل المسؤولية للإعلام في تحفيز الرأي العام ضد المرأة المصرية

وتصدرت جريدة الشروق كأفضل صحيفة في تغطيتها لقضايا المرأة ولا سيما المشاركة السياسية في بعض التغطيات المتعلقة بالكويتا ومشاركة النساء في الانتخابات والتغطيات البارزة لها مع عدد من المرشحات كذلك نشرها مؤخراً لصورة لإحدى النائبات في البرلمان الايطالي والتي انتخبت ضمن الكوتا في "إيطاليا" وهي تحمل طفلها الرضيع وتصوت داخل البرلمان ، وهي الصورة التي التقطت لها وبثتها وكالات الأنباء الإعلامية في إشادة لدور المرأة ومشاركتها.

2- دور المجتمع المدني

❖ عمل المجتمع المدني على تمكين المرأة سياسياً ورفع درجة مشاركتها الاجتماعية إذ عملت العديد من المؤسسات والجمعيات علي نشر الوعي بأهمية مشاركة وتدعيم النساء في الانتخابات المقبلة من خلال الندوات والمؤتمرات والتدريبات والمقابلات الميدانية بالإضافة إلي الرصد والتوثيق لكافة الانتهاكات التي تم رصدها خلال انتخابات مجلسي الشورى الشعب والتي تحدثت كافة المنظمات الحقوقية حول تلك الانتهاكات من خلال التقارير والإعلام .

❖ دعت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان رئيس الجمهورية بإصدار قرار له قوة القانون بالموافقة على تعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية تضمن دور منظمات حقوق الإنسان في الرقابة على الانتخابات بالإضافة إلي الموافقة على ضمانات نزاهة الانتخابات التي أجمعت عليها أحزاب المعارضة.

❖ كشفت د. فرخنده حسن الأمين العام للمجلس القومي للمرأة عن قيام المجلس بالتدريب والتأهيل السياسي من خلال 1700 سيدة من مختلف الأحزاب السياسية تمهيدا للمشاركة في الحياة النيابية بصورة عامة والانتخابات البرلمانية بصورة خاصة.

❖ في إطار مشروع دعم القيادات النسائية والمرشحات في الانتخابات البرلمانية المقبلة نظمت مؤسسة عالم واحد للتنمية دورة تدريبية استهدفت دعم وتوعية 37 سيدة من المرشحات علي قوائم 13 حزبا.



❖ تنظم أكثر من منظمة حقوقية دورات تدريبية للنساء الراغبات في الترشح لانتخابات الشعب المقبلة منها جمعية أصدقاء البرلمان أن الجمعية ستبدأ عقب انتهاء عيد الفطر المبارك في عقد سلسلة من الندوات والدورات التدريبية المكثفة للمرأة والتي تستضيف عدداً من النماذج النسائية المؤهلة لخوض الانتخابات البرلمانية في مختلف المحافظات وممثلة عن جميع الأحزاب السياسية



❖ انتقد تقرير حقوقي أعدته الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية تزايد استخدام الشعارات الدينية في الدعاية الانتخابية التي سبقت فتح باب التقدم الرسمي للترشيح، بالمخالفة للقانون، وطالب التقرير بدعم الكوتة النسائية بمجلس الشعب بكوتة مماثلة لها في مجلس الشورى والمجالس الشعبية

المحلية مشيرا إلي أن تحديد الفترة الزمنية للكوثة بفصلين تشريعيين فقط مدة غير كافية لإزالة التمييز الذي مورس ضد النساء.

❖ انتقدت رموز حزبية وسياسية تحول عدد من منظمات المجتمع المدني إلي منظمات وجماعات مصالح خلال الانتخابات التشريعية للبرلمان وتوظيف دور المجتمع المدني لإحداث التغيير السياسي مما يخرجها عن طبيعتها عمله الأساسي في الحياة العامة جاء ذلك من خلال ورشة العمل التي نظمها مركز الدراسات السياسية بالأهرام .

فيما يلي أبرز الرسوم الكاريكاتورية التي نشرتها الصحف عن المرأة المصرية في 2010:







الاعتداءات الأمنية علي المرأة برزت بشكل ملحوظ وخاصة اعتداءات الحرس الجامعي.



التحرش الجنسي ، تلك القنبلة الموقوتة في المجتمع المصري كانت من أكثر القضايا تكررًا في الكاريكاتير ولا سيما تحرشات الأعياد



ارتفاع معدلات الطلاق في مصر .. آلاف القضايا ودعاوي الخلع والشكاوي



ولازال النقاب يمثل جدلا في المجتمع المصري بسبب انتشاره وما يقف ورائه من خلفيات وافدة علي المجتمع المصري ، ولا تزال أزمة منع دخول المنقبات للامتحانات والمدن المجتمعية مستمرة



ما زال هناك العديد من التشريعات القانونية التي تمنح المرأة ولا سيما الصعيدية حقها في الميراث الذي حرّمها منها الأهل حبيسة الأدرج بسبب العادات والتقاليد



وتظل النظرة المتدنية للمرأة واتهامها بالسطحية تظل علينا



أما عن الفتاوى الغربية والمهينة للمرأة
فما زالت مستمرة ، ومن بينها عودة
فتوى إرضاع الكبير



التاكسي الحر يمي ... عزل النساء
لحمايتهن ... حلول واهية



المرأة ... هل هي سلعة بمقتضى عقد
الزواج ؟



مشاركة المرأة في الاعتصامات
..هكذا " حلتها الشرطة

عشرون : بعض أخبار المرأة في المنطقة العربية:

ما زالت الخطوات التي تخطوها المرأة العربية للأمام خطوات قليلة متعثرة في كثير من الأحيان ، برغم محاولاتها الدعوية للحصول علي حقوقها ، يعوقها عن تقدمها النظرة التمييزية التي تسود معظم المجتمعات العربية ، بل والمعاملة القاسية المتعنتة التي لا يقرها الشرع أو المنطق .

ففي السعودية :

❖ ألزمت هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر السعودية موقع ترفيه عائلي في شمال العاصمة الرياض بفصل الأمهات عن أبنائهن ومنعهن من ملاعبة أطفالهن وسط أجواء أسرية طبيعية ، بالرغم من تمتع الموقع برقابة كافية من رجال الأمن إلى كاميرات مراقبة رقمية مما يجعل هذه الإجراءات كفيلة بأن تمنع احتمال حدوث أي احتكاك بين الرجال والنساء كما أثبتت دراسة حديثة قام بها الدكتور «سعد الجاسر» أستاذ الخدمة الاجتماعية بجامعة الملك سعود أن المرأة السعودية تتعرض لـ 20 حالة من العنف في حياتها الأسرية ، وتتراوح الحالات بين الاغتصاب والبصق والاستهزاء وإكراه الزوجة على الجماع رغم إرادتها وغير ذلك، وقد انتهت الدراسة التي تمت على مستوى المملكة أن 38% من النساء المعنفات يتعرضن للاغتصاب، و 25% للتحرش اللفظي، و 47% لبصق من الأزواج أو الأقارب ، ويحتل العنف اللفظي المرتبة الأولى في مناطق المملكة بنسبة بلغت 84% .

❖ و في محاولة للتمرد علي هذه الأوضاع ، أسست ثلاث فتيات سعوديات يدرسن في جامعة الملك عبد العزيز فرقة "الوسام" السعودية لموسيقى الروك، حيث يغنين بلغة إنجليزية "مكسرة" ويوزعن أغنيتهن، التي اخترن لها اسم "بينوكيو" اليتيمة من خلال مواقع النت الشهيرة مثل "ماي سبايس" و "تويتر" و "الفيس بوك".

❖ ذكر وزير العدل السعودي محمد العيسى، أن حكومة بلاده تخطط لإصدار قانون جديد خلال الأيام القليلة المقبلة يسمح للمحاميات بالمرافعة أمام المحاكم للمرة الأولى في المملكة.

البحرين

❖ بلغ عدد حالات العنف الأسري التي واجهتها المرأة خلال النصف الأول من هذا العام نحو 928 حالة وذلك في أحدث إحصائيات لعدد من الجمعيات النسائية التي استقبلت المعنفات وذكرت الإحصائيات بأن شهر مايو كان الأكثر عنفاً لدى النساء حيث ارتفعت الحالات الأسرية ضد المعنفات إلى 153 حالة، فيما بلغت نسبة العنف ضد الرجال من قبل نساؤهم وفقاً للإحصائيات الجديدة نحو 10% والتي تمثلت في الضرب والتعدي بالكلام الفظي، فيما احتل العنف أي (ضرب النساء) وفقاً للإحصائيات المركز الأول عن باقي عمليات التعنيف الأخرى التي استخدمها الرجال ضد زوجاتهم. وبينت الإحصائيات بأن الزوجة هي الضحية الأولى للعنف ويأتي الأولاد بعدها بشكل مباشر، فيما تمحورت دوافع العنف بطرق عديدة منها اقتصادية، نفسية، اجتماعية.

❖ أعلن وزير العدل البحريني، رئيس اللجنة العليا للانتخابات، الشيخ خالد بن علي آل خليفة النتائج الرسمية للدور الثاني للانتخابات التشريعية والبلدية في البحرين لحسم نتائج 9 دوائر نيابية و17 دائرة بلدية، وقد أظهرت النتائج الرسمية اختراقاً هو الأول من نوعه للنساء البحرينيات من خلال فوز المرشحة للمجلس البلدي فاطمة سلمان في الجولة الثانية في إحدى دوائر المحرق، لتكون بذلك أول امرأة تفوز في انتخابات في البحرين

وفي الإمارات

❖ وفقاً لمؤشر شركة «ماستركارد» العالمية، مازالت المرأة في الإمارات متقدمة اقتصادياً واجتماعياً، غير أنها على الرغم من ذلك تعتقد أنها أقل تمكيناً مع تراجع درجة المؤشر العام من 122 في العام 2009 إلى 105 في العام 2010. وقد شهدت الإمارات انخفاضاً في عدد النساء اللاتي يرين أنهن صانعات للقرارات المالية الخاصة بالمنزل، حيث ترى نسبة 30 بالمائة منهن أنهن يدرن ماليات المنزل في العام الجاري، مقارنة بنسبة 60 بالمائة العام الماضي، كما إن نسبة أقل كثيراً من النساء يرين أنفسهن في مناصب إدارية 71 امرأة لكل 100 رجل في العام 2010، مقارنة بنسبة 140 امرأة لكل 100 رجل في العام 2009.

❖ أكدت دراسة ميدانية أصدرها مركز البحوث والدراسات الأمنية في شرطة أبوظبي، أن ظاهرة المعاكسة في الأماكن العامة في إمارة أبوظبي، شهدت تراجعاً ملحوظاً بين العامين 2008 و 2009، إذ بلغت نسبة الانخفاض نحو 81%، حيث بلغ عدد المقبوض عليهم في العام 2008 نحو 268 شخصاً فيما لم يتجاوز عددهم خلال العام الماضي سوى 73 شخصاً.

وفي العراق :

❖ لم يتغير وضع المرأة العراقية فهي لاتزال تتحمل تبعات الأخطاء السياسية، ولا تزال هي الضحية الكبرى للصراعات المسلحة ، فقد كشفت مديرية متابعة العنف ضد المرأة في محافظة دهوك عن انتحار واحترق 20 امرأة خلال الثلاثة أشهر الأولى من 2010 ومع ذلك وطبقاً لنتائج الدراسة فهذه النسبة في حدود محافظة دهوك تقل بنسبة 29% مقارنة بالعام الماضي والأعوام التي سبقتة.

❖ كشف مسئولون في كردستان شمال العراق عن تصاعد أعمال العنف ضد النساء والعنف الأسري خاصة حيث أصبح تسجيل حالات ارتكاب أعمال عنف بحق النساء الزوجات والشقيقات أمراً يومياً، كما حضرت منظمة عالمية معنية بالدفاع عن حقوق الإنسان حكومة إقليم كردستان العراق على حظر ممارسة ختان الفتيات نظراً لخطورتها ودعا تقرير صدر عن "هيومن رايتس ووتش" بعنوان "أخذوني ولم يخبروني شيئاً" المسؤولين في إقليم كردستان إلى العمل لوقف هذه الممارسة المشينة

في الأردن

❖ حصلت السيدات على 13 مقعداً من بين 138 سيدة تنافسن للترشح لمجلس النواب في جميع دوائر المملكة باستثناء دائرة بدو الجنوب التي لم تترشح فيها أي سيدة .

❖ اقترحت ناشطة اجتماعية "زكية البوريني" -رئيس جمعية حرائر الأردن، فرض ضريبة مالية على من يريد الزواج بأجنبية ويترك بنات وطنه، معتبرة أن ذلك يحد من العنوسة التي ارتفعت معدلاتها في بلدها حتى وصلت إلى 96 ألف فتاة تخطت أعمارهن 30 عاماً، وفقاً لإحصاءات جمعية العفاف الخيرية كما طالبت الجمعيات النسائية الأردنية ممثلة في شبكة "مساواة" في مذكرة رفعتها إلي رئيس الوزراء الأردني بزيادة المقاعد المخصصة للمرأة بنسبة لا تقل عن 30% في قانون الانتخابات الجديد

في سوريا

❖ من المنتظر أن يقدم عدد من أعضاء مجلس الشعب السوري مشروعاً معدلاً لمشروع قانون يتيح للمرأة السورية المتزوجة بأجنبي منح أبنائها الجنسية السورية

❖ أصدرت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل السورية قراراً يبين الأماكن التي يجوز فيها تشغيل النساء في فترة العمل الليلي الممتدة من الساعة 7 مساءً إلى 7 صباحاً.

❖ ألقى فرع الأمن الجنائي في درعا القبض على رجل متزوج بالغ من العمر 25 عاماً على خلفية اغتصابه طفلة بعمر 4 سنوات وجدها فرع الأمن الجنائي ملقاة في إحدى الحدائق والدماء تسيل من حولها بعد الإقدام على اغتصابها، وهي حادثة قالت مصادر في فرع الأمن الجنائي أنها الأولى التي وقعت خلال العقد الأخير

وفي لبنان

❖ تتم حالياً مناقشة مشروع قانون حول ارتفاع سن حضانة الأبناء إلي 13 سنة للبنين و 15 سنة للبنات لصالح الأم.

❖ قدم النائبان في البرلمان اللبناني ستريدا ججع وإيلي كيروز إلي رئاسة مجلس النواب مشروع قانون لإلغاء نص المادة 265 من قانون العقوبات الخاصة بما يعرف بجرائم الشرف والتي تعفي مرتكبها من الذكور والإناث الأزواج والأصول أو الفروع أو الأخوة من العقوبة، وتمنحه الحكم المخفف. لجعلها متطابقة مع الدستور من أجل وضع حد نهائي لما يعرف بظاهرة جرائم الشرف في لبنان

- ❖ خلال عام واحد انتحرت 15 سيدة نيبالية ممن يعملن كخادمت في لبنان وذكرت صحيفة كانتيبور إن السيدات انتحرن بسبب عدم قدرتهن علي تحمل المضايقات والتحرشات الجنسية التي يتعرضن لها من قبل ممن يعملن لديهم.

في فلسطين

- ❖ أدت د. ليلي غنام اليمين القانونية أمام الرئيس محمود عباس محافظا لرام الله والبيرة لتكون أول أمراه تتولي منصب محافظ في السلطة.

الكويت

- ❖ أقرت لجنة شؤون المرأة البرلمانية في الكويت بندا في مشروع قانون الحقوق المدنية والاجتماعية للمرأة، والذي يلزم الحكومة توفير سكن مناسب للمرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي، والمطلقة والأرملة.

- ❖ أصدر وزير الداخلية الكويتي الفريق الشيخ جابر الخالد قرارا وزاريا يسمح للمرأة الكويتية بكفالة زوجها الأجنبي وأولادها مدى الحياة كفالة شخصية، كان القانون القديم يسمح للكويتية المتزوجة من أجنبي بكفالة من تقل أعمارهم عن 21 عاما فقط من أبنائها. ولا يشمل القرار الزوج السابق أو أب أبناء الكويتية في حال طلاقها منه ، حيث يحق لها في هذه الحالة كفالة أبنائها فحسب.

- ❖ يعتزم أعضاء مجلس الأمة الكويتي وضع قانون جديد يضع حدا أدني لرواتب الخادمت في المنازل ويفرض قواعد تحمي حقوقهن من التعرض للانتهاك

وفي عمان

- ❖ فتحت منحة سلطانية أبواب مواصلة التعليم لنحو 512 فتاه عمانية ممكن أكملن الشهادة العامة الثانوية وحصلن علي 82% وكان عدد كبير من الطالبات حرمن من مواصلة دراستهن لان اللواتي قبلن في الجامعات الحكومية حصلن علي معدلات اعلي والأخريات فقدن الفرصة بسب تراجعهن نصف درجة مئوية.

تونس

- ❖ صادق البرلمان التونسي، على مشروع القانون الخاص بتعديل وإتمام قانون الخدمة العسكرية، ضمنه تأكيد حق وواجب أداء الفتيات الخدمة العسكرية، وتوسيع نطاق أدائها لدى وزارات ومؤسسات عمومية وبلديات.

- ❖ في سابقة هي الأولى من نوعها، أصدرت إحدى المحاكم التونسية حكما بالسجن مدى الحياة بحق مواطن تونسي اغتصب عروسه بوحشية وحرق جسدها بالسجائر ليلة الزفاف.

السودان

❖ لأول مرة في تاريخ البلاد ترشحت سيدة في انتخابات رئاسة الجمهورية وهي د. فاطمة احمد عبد المحمود بعد حصولها علي حكم من المحكمة العليا، هيئة الاستئناف لفض النزاعات المتعلقة بالانتخابات لصالحها بالترشيح بعد رفض اللجنة الانتخابية السودانية ترشيحها.

❖ تم جلد فتاة في أحد مراكز الشرطة بالخرطوم بطريقة وحشية بسبب ارتدائها للبنطلون

الحادي والعشرون : أخبار المرأة في العالم فرنسا

❖ أقرت الجمعية الوطنية الفرنسية بغالبية ساحقة مشروع قانون يحظر من ارتداء النقاب في الأماكن العامة علي الرغم من وجود تحفظات قانونية علي النص.
❖ اعتمد البرلمان الفرنسي القانون الجديد المنتظر لحماية المرأة من عنف الرجال .

❖ كشف استطلاع رأي أجراه معهد ايبسوس الفرنسي أن 91% من الفرنسيين يرون أن المرأة مكانها المنزل وليس العمل ، تعتبر فرنسا الأولى التي تعتقد هذا الاعتقاد تليها المجر 66% ثم بريطانيا بنسبة 22% وهولندا بنسبة 20%.

❖ شارك أكثر من 135 ألف امرأة فرنسية في مسيرة احتجاجية ضد عنف الرجال والتحرشات اليومية في الشوارع بارتداء الجيبات أو الجونلات باعتبار أن ارتداء الجيبة أصبح عملاً بطوليا بالنسبة للنساء لكثرة التحرشات اللاتي يتعرضن لها.

بريطانيا

❖ عين رئيس الوزراء البريطاني الجديد وزعيم حزب المحافظين، ديفيد كاميرون، البارون المسلمة سعيدة وارسى وزيرة بلا حقيبة في حكومته الائتلافية الجديدة، لتكون بذلك أول وزيرة مسلمة في تاريخ البلاد

❖ أظهر استطلاع رأي أجرته وكالة رويترز للأنباء ومعهد ايبسوس في 23 دولة بمناسبة الاحتفال بيوم المرأة العالمي أن واحدا من كل 4 أشخاص معظمهم من الشباب يعتقدون أن المرأة مكانها المنزل.

❖ تعاني 90% من الموظفات البريطانيات من التحرش الجنسي في أماكن العمل. ووجدت دراسة نشرتها صحيفة ديلي ميل أن الغالبية العظمى من النساء العاملات تعرضن للتحرش ولسماع وترديد تعابير فاضحة على مسامعهن وإبلاغهن أنهن غير قادرات على القيام بعملهن بشكل صحيح بسبب جنسهن .

إيران:

❖ تقرر إنشاء متحف قومي للمرأة في العاصمة الإيرانية طهران لإبراز دور ونجاحات المرأة في المجالات العلمية والثقافية والاقتصادية والسياسية والرياضية

❖ صدر قرار بإعدام إيرانية "سكينة اشتيناني" رجما بالحجارة بتهمة الزني

❖ أصدرت محكمة إيرانية عقوبتين بالرجم بحق اثنين أدينا بالزنا وجاء قرار المحكمة بعد أيام من قرار من إصدار الحكم القضائي بحق سكينة اشتيناني فقد صادقت المحكمة علي الرجم حتي الموت بحق فالي جانفيشاني ، وسارية عبادي المتهمين بإقامة علاقة جنسية خارج إطار الزواج .

الولايات المتحدة الأمريكية :

❖ قادت 4 سيدات موجه من الاحتجاجات ضد الفصل في أثناء الصلاة في المساجد الأمريكية حيث قاموا بالصلاة في الصف الأخير للرجال بالمسجد الكبير التابع للمركز الإسلامي

❖ ألقت شرطة مدينة نيويورك الأمريكية القبض على تلميذة لاتينية «١٢ عاماً، وأخرجتها وهي مقيدة اليدين من مدرستها لقيامها بالكتابة على مقعد الدراسة، ثم احتجزتها في قسم الشرطة لبضع ساعات.

أفغانستان :

❖ نفت حركة طالبان مسئوليتها عن قطع أنف شابة أفغانية احتلت صورتها مؤخراً غلاف العدد الأخير لمجلة التايمز الأمريكية، واصفة نشر هذه الصورة بأنه ضرب من "الدعاية اليائسة". وكذب متحدث باسم طالبان في بيان علي موقعها علي الإنترنت ما نشرته مجلة التايمز واتهامها للحركة بقطع أنف وأذني عائشة (18 عاماً) عقاباً لها علي فرارها من منزلها الزوجي في منطقة اوروزغان في أفغانستان العام الماضي

اليابان

❖ ذكر تقرير ياباني أن واحدة فقط من كل 10 نساء يتعرضن للتحرش عن طريق اللمس في قطارات اليابان المزدحمة، تبلغ الشرطة عن ذلك. وذكر مسح عبر الإنترنت أجرته «أكاديمية الشرطة» اليابانية: أن 13.7% من اللاتي شملهن المسح كن ضحية لتلك السلوكيات التي تتم في القطارات المكتظة غير أن 89.1% منهن لم يبلغن الشرطة. وبسؤالهن عن السبب وراء عدم الإبلاغ قالت: 36.3% منهن إن الأمر سيكون «مثيراً للمتاعب» أن تتدخل الشرطة فيما قالت 26.2% منهن إن إجراء تحقيق حول هذا الأمر سيكون مضيعة للوقت

ألمانيا

❖ كشف استطلاع حديث للرأي أن 41% من الأزواج في ألمانيا يتشاجرون حول الأعمال المنزلية ومن الممكن أن يتحول الخلاف حول تقسيم الأعمال المنزلية إلي سبب في الانفصال لدي 11% من الألمان.

❖ كشف استطلاع رأي حديث أن 50% من النساء في ألمانيا تخلين عن طموحهن الوظيفي أو اضطررن إلى تغييره بسبب العائلة، وفي المقابل ذكرت 25% من النساء اللاتي شملهن الاستطلاع أن ضعف الدعم في العمل أو نقص الكفاءة الوظيفية لديهن شكل عائقاً في سيرتهن المهنية، وكشف استطلاع آخر للرأي أن 90% من المواطنين في ألمانيا يرون أنه يتم التمييز ضد النساء في العمل.

❖ عينت «ايغول أوزكان» كأول وزيرة ألمانية مسلمة من أصل تركي منصباً وزارياً في ألمانيا.

الهند

❖ كشفت دراسة حديثة أن الهند هي "جنة المتحرشين" بينما جاءت السويد في ذيل القائمة شملت الدراسة 12 ألف موظف في 24 دولة جاءت السويد في ذيل القائمة من حيث انتشار التحرش إلى جانب فرنسا وقال 3% فقط ممن شملهم الاستطلاع أنهم تعرضوا للتحرش الجنسي من أفراد اعلي في الإدارة وعللي المستوي الدولي اظهر المسح أن شخصا من بين 10 أشخاص معرضون للتحرش من جانب رؤسائهم وجاءت الهند اعلي البلاد في ارتفاع التحرش تليها الصين

كوريا الجنوبية

❖ كشف استطلاع للرأي أن حوالي 5 من بين كل 10 موظفين في كوريا الجنوبية تعرضوا لتحرش جنسي في مراكز عملهم. وأجرى موقع "إنكروت" الإلكتروني للبحث عن العمل استطلاعاً شمل 549 موظفاً كوريا جنوبياً وتبين أن 47.5% من المستطلعين يؤكدون تعرضهم لتحرش جنسي في العمل، وأن 76% من الذين تعرضوا للتحرش هم نساء، وأكد حوالي 61% من المستطلعين انه غالباً ما حصل التحرش الجنسي، فيما أوضح غالبية الضحايا أن المسؤولين عنهم هم من كانوا يتحرشون بهم، فيما المتحرشون الآخرون هم الزملاء أو مالكو الشركة.

إندونيسيا

❖ باعت امرأتان إندونيسيتان طفلتيهما الوليدتين من أجل سداد الفواتير المستحقة لمستشفى الولادة، وفي نفس السياق، باعت امرأة أخرى بجزيرة «بالي» ابنتها الوليدة التي تعاني من متاعب في الرئتين نتيجة إخفاقها في سداد مستحقات المستشفى البالغة قيمتها 6 ملايين روبية أيضاً.

الكونغو

❖ نظمت آلاف النساء الكونغوليات مظاهرة للتنديد بالعنف الجنسي ضد المرأة في مدينة بوكافو شرق الكونغو الديمقراطية، و شاركت فيها نساء جئن من نحو خمسين دولة، على هامش منتدى السلام و التنمية، تقدمت الصفوف سيدة الكونغو الديمقراطية الأولى، بعد أيام من كشف مسئولة بالأمم المتحدة عن تعرض أكثر من 300 امرأة و فتاة للاغتصاب قبل نحو ثلاثة أشهر في منطقة واليكالي شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية على يد متمردين أحيانا و القوات الحكومية أحيانا أخرى.

- ❖ أكد تقرير صندوق السكان التابع للأمم المتحدة إلى استخدام الاعتداءات الجنسية علي النساء كوسيلة لتعذيب وكأداة من أدوات الحرب وفي الوقت نفسه، يأتي التقرير مع زيادة معدلات الاغتصاب من قبل الميليشيات العسكرية والقوات الحكومية في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

بنجلاديش

- ❖ أصدرت المحكمة العليا في بنجلاديش قرارا بعدم أحقية أي فرد أو جهة إجبار المرأة علي ارتداء زي في أماكن العمل أو المؤسسات التعليمية وان الزي يجب أن يكون اختياريا ، قامت المحكمة بإصدار هذا القرار بعد أن منعت كلية حكومية في شمال البلاد دخل الفتيات اللاتي لا يرتدين حجابا كاملا كما قررت المحكمة أحقية السيدات في ممارسة النشاطات الرياضية أو الثقافية وان حرمانهن من المشاركة يعد أمرا غير مشروع.

تركيا

- ❖ اندلعت أزمة بين الحكومة التركية والجيش التركي بسبب حجاب السيدة الأولى "خير النساء" قرينة الرئيس عبد الله جول رفض الجيش المشاركة في حفل استقبال أقيم في القصر الرئاسي

البرازيل

- ❖ فازت مرشحة الحزب الحاكم في البرازيل ديلما روسيف (٦٢ عاما) في جولة الإعادة للانتخابات الرئاسية لتصبح أول امرأة تتولى منصب الرئيس في البلاد

تشيلي

- ❖ حبست مجموعة من 33 امرأة أنفسهن على عمق 900 متر تحت الأرض في منجم للفحم في بلدة لوتا بجنوب تشيلي احتجاجا على إنهاء برنامج اجتماعي ويحاكي النساء، اللاتي هددن بالإضراب عن الطعام، أزمة عمال المناجم الثلاثة والثلاثين الذين حوصروا على عمق 700 متر تحت الأرض في شمالي تشيلي لأكثر من شهرين قبل إنقاذهم في عملية مثيرة نقلت على الهواء لكل أنحاء العالم وأقدمت النساء على هذه الخطوة في بلدة لوتا احتجاجا على إنهاء برنامج اجتماعي يقوم بتشغيل 9500 شخص في المنطقة

الأرجنتين

- ❖ ألقط الشرطة الأرجنتينية القبض علي رجل 63 عاما اعتدي جنسيا علي ابنته علي مدار 30 سنة وأنجب منها 10 أطفال.

إسرائيل

- ❖ تنتظر المحكمة الإسرائيلية العليا في قضية رفعتها الجمعيات النسائية في الدولة العبرية حول دعم الدولة للتفريق بين الجنسين في الحافلات العامة.

❖ أصدرت جماعة يهودية متطرفة بإسرائيل تدعي «السكناج» فتوى تلزم النساء بحجب جميع أجزاء الجسم حتى الوجه أثناء الخروج من البيت، كما حظرت علي النساء إجراء مكالمة بالهاتف المحمول في الأماكن العامة، وظهر هذا الاتجاه بسبب المرأة الملقبة «بأم طالبان» التي كانت تعيش في معبد الشمس وترتدي ملابس سوداء تغطي جسدها كاملاً. وحذر الحاخامات المتشددون الباعة من بيع الملابس النسائية القصيرة والضيقة، زاعمين أن بيع هذه الملابس يسبب الكوارث الموجودة علي الأرض.

اليونان

❖ أعلنت الحكومة اليونانية الاشتراكية الجديدة والتي شكلت من حزب الياسوك برئاسة جورج بابانديرو، أن الحكومة الجديدة تضم 9 وزيرات وقد حدث ذلك لأول مرة في تاريخ اليونان، هذا بالإضافة إلى تكون الحكومة من 36 عضواً في 14 وزارة، وقد سيطر العنصر النسائي على وزارات التعليم والثقافة والسياحة والصحة والتضامن الاجتماعي.

الثاني والعشرون : التوصيات :-

1- علي مستوي التشريعات :

❖ تعزيز وتقوية العمل النظام القضائي من أجل تحسين تنفيذ وتطبيق التشريعات الحالية. كما ينبغي تدريب الموظفين في مكتب تسوية المنازعات الأسرية في محاكم الأسرة وتمكينهم بحيث يقومون بفعالية بتسوية الخلافات.

❖ نشر مبادئ وقيم حقوق الإنسان عامة وحقوق المرأة كجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان .

❖ سرعة إصدار قانون لمواجهة العنف المنزلي واعتباره جريمة مخلة بالشرف، حتى لا تكون مقبولة كقاعدة اجتماعية، بما في ذلك إدراج تلك الأعمال العنيفة على سجل السوابق الجنائية لمرتكبها. ومن خلال حفظ سجل لحوادث العنف المنزلي، يمكن عندئذ أن تستخدم ضد هؤلاء الأفراد في حالة التكرار (حتى لو تنازلت الزوجة عن حقوقها وتصلحت مع زوجها). كذلك، ينبغي أن تكون العقوبات على العنف العائلي مشددة كما هو الحال مع جرائم الاغتصاب التي يرتكبها أحد أقرباء الضحية، الذي من شأنه أن يعزز فكرة أن الزوج هو المكلف بحماية رفاهية زوجته ومصالحها. كما أن القبول الاجتماعي للانضباط كسبب للعنف ضد المرأة يحتاج إلى تغيير، كما أنه ينبغي البحث عن بدائل للعقاب الحالي لأعمال العنف كشكل من أشكال الانضباط. وقد تشمل البدائل إعادة التأهيل، وساعات عمل مختلفة، أو من خلال قيود تقرض على رخص القيادة وبطاقات الهوية، أو السجل التجاري، أو حظر السفر، أو تولي مناصب قيادية.

❖ التدريب على النهج المناسب للتعامل مع العنف المنزلي وإنشاء وحدات خاصة داخل مراكز الشرطة لتلقى البلاغات عن الجرائم الجنسية والجرائم المتصلة بالعنف المنزلي و ضرورة تغيير الإجراءات بما يسمح بأن تتولى ضابطات مسؤولية التحقيق في التحرش الجنسي أو ضحايا الاغتصاب، وأن تجرى المقابلات في مناطق خاصة. بالإضافة إلى ذلك، بالنسبة للتحقيقات التي تتم في مكتب المدعي العام ينبغي أن تكفل تدريب موظفات لمقابلة الضحايا في البيت أو في المستشفى. لا بد أيضا من وضع معايير لتحديد الظروف التي يمكن للقضاة فرض أحكام مخففة فيها، بموجب المادة 17 من قانون العقوبات، حيث أن الحكم حاليا متروك للسلطة التقديرية للقضاة منفردين.

❖ سن قانون جديد ينص على تعريف وأدلة وتجريم التحرش الجنسي. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يمنح الضباط في الشارع سلطة صياغة تقارير عن الحوادث فور حدوثها، وفقا لنماذج معدة مسبقا، تماما كما يفعل ضباط المرور.

❖ إنشاء وحدة منسقة تتعامل مع العنف الموجه ضد المرأة ويتم تكوينها من خلال روابط بناءة بين الشرطة والمدعين العامين، ومقدمي الرعاية الصحية والمنظمات غير الحكومية، وقادة المجتمعات المحلية. وبالتالي، فإن إنشاء آلية الإحالة يمكن أن يتم من خلال نظام يشمل جميع أصحاب المصلحة (المجلس القومي للمرأة، والوزارات والمنظمات غير الحكومية، الخ) ويمكن تحسين الاستجابة للاحتياجات المختلفة للنساء من ضحايا العنف. وأخيرا، ينبغي أن يتم وضع إجراءات جديدة لتشغيل ملاجئ تتضمن مراعاة الفوارق بين الجنسين في جميع مستويات الإدارة والمأوى، وتتيح للمرأة إيجاد حلول طويلة الأجل، وضمان توافر الأطباء النفسيين في ملاجئ النساء المعنفات.

❖ أخذ مشروعات القوانين المقدمة من المجتمع المدني بعين الاعتبار ومناقشتها مناقشة جادة لاقرارها في البرلمان .

❖ إطلاق مبادرة مستدامة وطويلة الأجل من قبل وزارة التربية والتعليم لتوفير فرص للتغيير والتحول في المواقف والممارسات من إدارة المدرسة والمعلمين فيما يتعلق بأدوار الجنسين مع تطوير المناهج الدراسية. هذا سيساعد بدوره على حصول المرأة على التعليم العالي دون التمييز بين أدوار بناء على النوع الاجتماعي وقيام المسؤولين في التعليم بتحديد الثغرات في السوق وبذل جهود متضافرة لتدريب وتنقيف المرأة، سيكون بإمكانهم الحصول على مهارات العمل اللازمة لسد هذه الثغرات.

❖ تحسين بيئة العمل، فيجب أن تكون دور الحضانة شرطا في مكان العمل لجميع أرباب العمل بدلا من أن تكون شرطا يعتمد على عدد معين من الموظفين، والتي تمكن أصحاب العمل حاليا من الالتفاف على القانون الحالي. علاوة على ذلك، ينبغي أن يكون حصول المرأة على فرص العمل أسهل خاصة وأن بعض أصحاب العمل لا يوظفون المرأة بسبب الالتزامات العائلية التي يمكن أن تقع عليها في المستقبل. كما يتعين على الحكومة تشجيع مشاركة المرأة في قوة العمل بتوسيع طريقة تقديم القروض الصغيرة، والتي -على الرغم من

أهميتها- غير قادرة على التعميم وعادة ما تنطبق على المرأة. إن تشجيع المرأة على تنظيم المشاريع، وتسهيل الوصول إلى إنشاء الأعمال التجارية من شأنه أيضا أن يساعد على التخفيف من حدة ارتفاع نسبة البطالة لدى النساء المتعلقات تعليما عاليا.

❖ اعتماد تشريعات قانونية من قبل الحكومة المصرية للتصدي للتحرش الجنسي ، فمعظم النساء تعانين من التحرش يوميا، وأول خطوة لتعزيز المساواة بين الجنسين هي خلق بيئة توفر لكل من الرجال والنساء فيها على السير بحرية في الشوارع.

2- علي المستوي السياسي :

❖ إلغاء التمييز ضد المرأة في مواقع صنع القرار وتعميم تجربة الكوتا لتشمل كافة المجالس المنتخبة في اتحادات طلابية و عمالية إلي نقابات وروابط المجالس التمثيلية

❖ التنسيق والاشتراك مع البرلمانيات المصريات والعربيات والدوليات، والمنظمات غير الحكومية المحلية وهو ما من شأنه تعزيز وتحسين وضع جداول الأعمال ذات الصلة، وبناء القدرات وكسب التأييد اللازم. فإذا كان للمرأة أن تشارك بنشاط في المجالات المدنية والسياسية، فينبغي أن تمثل ما لا يقل عن 25 ٪ من الأعضاء في الأحزاب السياسية، وقوائم المرشحين في النقابات العمالية، والنقابات المهنية.

❖ ضرورة أن تكون الانتخابات تحت إشراف هيئات مستقلة لضمان صحة ونزاهة الانتخابات. فالمرأة غالبا ما تكون الضحية الأولى للعنف الانتخابي، وتواجه تحديات كثيرة عند الترشح للمناصب

❖ ضرورة ربط نظام الكوتا باتخاذ خطوات للإصلاح السياسي الشامل وأحداث تنشئة سياسية مواتية وتفعيل دور الحركة النسائية لمساندة التعديلات التشريعية.

❖ العمل علي تعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية ليصبح الانتخاب بالقائمة النسبية المشروطة بضمان نسبة لا تقل عن 30% للنساء وتقديمه إلي مجلس الشعب الحالي للدراسة والتشريع.

❖ التعامل مع قضية المشاركة السياسية للمرأة كقضية مجتمعية وعدم النظر إليها على أنها قضية فئوية أو قضية رفاهية.

❖ تنظيم حملة لفتح الحوار مع الأطراف المعنية المختلفة (جمعيات – أحزاب سياسية – نقابات – إعلاميين) حول قضايا تفعيل المشاركة السياسية للمرأة وتحميل كل الأطراف مسئوليتها مع تكامل أدوار هذه الأطراف.

❖ التزام الأحزاب بتفعيل وتوسيع مشاركة النساء في ورفع مستوي مشاركتها في المناصب القيادية وكذلك الالتزام بترشيح حد أدنى للنساء علي قوائمها ومن بين مرشحيها مع تقديم المساندة الملائمة للمرشحات سياسيا وتنظيميا ومالياً مع اختيار المرشحات علي أساس (الكفاءة، التاريخ السياسي، الشعبية).

❖ تشكيل لجنة عمل خاصة لاستقبال شكاوى المرأة في الانتخابات ومحاولة حلها بشكل سريع مع الأجهزة المعنية.

❖ إشراك قطاعات واسعة من النساء في مناقشة مشروعات القوانين الخاصة بالمرأة وعرضها علي النساء بمختلف فئاتهن لإبداء رأيهن فيها قبل صدورها.

❖ التأكيد علي تحسين وتطوير أداء عضوات المجالس المنتخبة الشعبي والبرلماني واستمرار التواصل مع القواعد الشعبية لتأكيد ثقة المجتمع فيهن

❖ التأكيد علي تحسين وتطوير أداء المرشحات علي المستوي الشعبي والبرلماني واستمرار التواصل مع القواعد الشعبية لتأكيد ثقة المجتمع فيهن .

3- علي مستوي الإعلام :

❖ التعامل مع قضايا المرأة كجزء لا يتجزأ من قضايا المجتمع ، وتوخي الدقة وإتباع موائيق الشرف المهني فيما يتعلق بالنشر .

❖ تشجيع كتاب السيناريوهات والمخرجين والفنانين في مسألة تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال تطوير الأعمال الفنية التي تهدف إلى تغيير أدوار الجنسين والصور النمطية للمرأة التي تمثل أكثر دقة لهم بدلاً من إدامة أية تحيزات تجاه قدرات المرأة .